

## الفصل الرابع

### التدخل الإنساني

#### مقدمة :

التدخل الإنساني هو ظاهرة مثيرة للجدل تجمع بين مجموعة من التوترات السياسية والأخلاقية والقانونية والاستراتيجية والتشغيلية والاقتصادية؛ وتظل واحدة من القضايا الأكثر إثارة للجدل في حقبة ما بعد الحرب الباردة، أما وصف كلمة التدخل بـ "الإنساني" فيشير مشكلة التعريف ، حيث إن كل جانب من جوانب التدخل الإنساني هو محل للخلاف والتنازع (بيلامي 2006a: 202). وهذا يتعلق بوضع الأطراف المعنية ومسألة الموافقة على الدولة المضيفة ووسائل التدخل والدوافع ، والأهم من ذلك، قضايا الشرعية والالتزام بالقانون وتتضمن المناقشات حول التدخلات الإنسانية كل هذه القضايا، ويستخدم هذا الفصل التعريف المقدم من "روبرتس" (2000: 5) - وهو "اتخاذ إجراءات قسرية من جانب دولة واحدة أو أكثر والتي تنطوي على استخدام القوة المسلحة في دولة أخرى دون موافقة سلطاتها بهدف منع المعاناة أو الموت على نطاق واسع بين السكان".

وبالنسبة لأولئك الذين يدعمونه، فإن التدخل الإنساني يرتبط بطريقة مباشرة بالأخلاقيات العالمية ، لأنه يدور حول المبادئ العالمية التي توجه المجتمع السياسي العالمي (أركاييجي 2004؛ كالدور 2010) وأيضا حول الإجراءات المتخذة لوقف أو منع أو معاقبة الانتهاكات المنهجية والخطيرة لحقوق الإنسان والاستجابة للأزمات الإنسانية مثل: المجاعات أو تدفق اللاجئين بأعداد كبيرة. فهو في الأساس حول مساعدة الناس الذين يعيشون في بلد أجنبي أو بمعنى آخر "إنقاذ الغرباء" (ويلر 2000). أما هؤلاء الذين

يشككون في هذه الأفكار فهم أيضاً يشككون في صدق أولئك الذين يرون أن شن حرب يمكن أن يكون شيئاً في صالح الإنسانية ويشككون في الحكمة من تطبيق مبادئ عالمية عن طريق القوة، وعلى وجه الخصوص فإنهم يشيرون إلى مخاطر الدول التي تستخدم المبررات الإنسانية كغطاء للإمبريالية العسكرية (تشومسكي 1999).

ويوضح هذا الفصل كيف تطورت المبادئ الدولية في هذا المجال مع مرور الوقت وكيف تم الطعن عليه باستمرار في كثير من الأحيان من قبل وجهات النظر التي لا تقبل بالمصالحة، كما يسعى هذا الفصل للكشف عن إلى أي مدى أصبحت وسائل الإعلام أداة للأطراف الرئيسية في الصراع العنيف، وكيف أنها توفر أيضاً ساحة قتال رئيسة للأفكار والنزاعات واتخاذ القرارات حول شرعية الحرب، وتستخدم دراسات الحالة للتدليل على القضايا الرئيسية المحيطة بالتدخلات الإنسانية والطرق التي تقوم بها على أرض الواقع هي التدخلات في كوسوفو عام 1999م وليبيا في عام 2011م.

### من الهامش إلى مركز جدول الأعمال السياسية الدولية :

المشكلة الأكثر وضوحاً لمؤيدي التدخل الإنساني هي أن المفهوم يعمل ضد مبادئ السيادة التي كانت محورية في كل من النظرية والممارسة الفعلية للعلاقات الدولية منذ معاهدة ويستفاليا 1648م، ويستند النظام الدولي المعاصر على مجتمع يضم عدداً من الدول التي تمتلك صلاحيات استثنائية على أراضيها وأيضاً لديها حقوق بعدم التدخل، وهذا قد أصبح الآن شيئاً راسخاً في ميثاق الأمم المتحدة، الذي يربط بين مبادئ عدم التدخل وحق الدولة في السيادة ويجعل التدخل غير شرعي. وكما سبق ذكره، تنص المادة 2 (7) على أنه: "ليس في هذا الميثاق ما يفوض الأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تقع أساساً ضمن نطاق السلطة الداخلية لأية دولة، على نحو مماثل، فإن المادة 2 (4) تنص على أنه: "يتمتع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن استخدام لغة التهديد أو استخدام القوة ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة".

ومع ذلك فإن هذه المحظورات القانونية قد تم تخفيفها من قبل اثنين من الاستثناءات:

أولاً: يحافظ الميثاق على "الحق الطبيعي في الدفاع عن النفس بصورة فردية أو جماعية" (المادة 51).

ثانياً: إذا قرر مجلس الأمن أن هناك انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان تحدث أو يحتمل أن تحدث، وإذا كان يمكنه إثبات أن هذه الانتهاكات تشكل تهديداً على السلم والأمن الدوليين، فيمكنه أن يأذن باتخاذ إجراءات تنفيذية لوقف أو منع الانتهاكات بموجب الفصل السابع، وهكذا، فإن ميثاق الأمم المتحدة يسمح بالتدخل الإنساني في ظل ظروف معينة وبوسائل محددة، ومع ذلك فإن دور مجلس الأمن في هذا الصدد كان غير متناسق أو غير منطقي، مما أدى إلى "قرارات غامضة وتفسيرات متضاربة [الفصل السابع] وترك الباب مفتوحاً لكل من الإجراءات غير المصرح بها من قبل الدول الفردية وتقايس المجتمع الدولي (تشيسترمان 2001: 5). وعلى سبيل المثال، أثناء التدخلات في شمال العراق والصومال تلقت تفويضاً من مجلس الأمن واستخدام الناتو للقوة في كوسوفو، ولم يكن هذا مقبولاً بشكل صريح ولكنه لم يتم إدانته من قبل المجلس، أما في حالة رواندا، فقد كان المجلس متردداً في الموافقة على التدخل المسلح، ولكن ليس لأسباب تتعلق بسيادة الدولة ولكن بسبب عدم وجود الإرادة السياسية لتحمل التكاليف المترتبة على ذلك، كما رفض مجلس الأمن بصفة عامة أن يأذن بالتدخلات القسرية في الدول ذات السيادة التي تعمل بكامل طاقتها مع الصراع في سوريا منذ عام 2011م (والتي لا تزال مستمرة حتى الآن) وهذا يُعد آخر مثال على ذلك.

وقد وصل مجلس الأمن إلى طريق مسدود خلال الحرب الباردة، ولكنه لم يأذن بأن يكون هناك أي تدخل إنساني، وقال فايس (2010: 111): "كان هناك تقصير إلى حد كبير فيما يتعلق بالعمل في المسائل التي تخص الإنسانية". وعلى الرغم من ذلك، فقد تطورت ممارسة التدخل الإنساني المسلح بشكل تدريجي منذ عام 1990م. وقد زعم البعض بأن التسعينيات كانت "مما لا شك فيه العصر الذهبي للدبلوماسية الإنسانية" (فولك 2003)، في حين أن آخرين قد جادلوا بأن "الفكرة القائلة: بأن البشر هم أهم من السيادة وكانت فكرة مبهجة ومشرقة وانتشرت عبر الأفق السياسية الدولية في حقبة التسعينيات" (فايس

2004: 136). واقترحت زيادة الأهمية المعاصرة للتدخل الإنساني والتحول من تحقيق المصالح الوطنية الواضحة في السياسة الخارجية إلى التركيز على قضايا حقوق الإنسان في المناطق التي تدعي بأنها تفيد الدول الغربية من الناحية الاقتصادية أو الجيوستراتيجية ولكنهم قبلوا "المسئولية بأن يكونوا بمثابة قوة للدفاع عن الخير حول العالم" (بلير، استشهداً بـ تشاندلر 2002: 6).

وبغض النظر عن الدوافع، كان الدافع وراء الزيادة في عدد التدخلات هي مجموعة تتكون من أربعة عوامل التي خلقت "سياقاً أكثر تساهلاً" (دانروثر 2013: 92).

أولاً: البيئة الجيوسياسية الجديدة، حيث كان التنافس بين القوى العظمى لم يعد يبدو أنه عقبة لا يمكن التغلب عليها لأداء العمل الإنساني، بدلاً من ذلك، كان ينظر إلى الهيكل الجديد للعالم بأن لديه تبعات إيجابية محتملة للعدالة الدولية وتعزيز حقوق الإنسان من خلال تعزيز آفاق التعاون بين القوى العظمى، واتخاذ إجراءات متعددة الأطراف من خلال مجلس الأمن (شو 1994؛ فايس 2010).

ثانياً: شعر الكثيرون أن نهاية الحرب الباردة تدل على الانتصار النهائي لمجموعة من الديمقراطية والرأسمالية، كما ذكر "فرانسيس فوكوياما" في كتابه "نهاية التاريخ والإنسان الأخير" الذي صدر عام (1992م). وقد النمو المتزايد في الديمقراطية في جميع أنحاء العالم (بدءاً من أوروبا الشرقية والوسطى) والحصانة الواضحة للرأسمالية باعتبارها الشكل الأكثر شرعية من التنظيم الاقتصادي والاجتماعي، ومنذ أن أقرت الديمقراطيات الليبرالية علناً بأهمية حقوق الإنسان في سياساتها الخارجية، أصبح الطابع الداخلي للدول هو قضية دولية (تشاندلر 2002). كما ناقش "هيهر" (2010: 3) "حقبة ما بعد الحرب الباردة..." وأصبحت الديناميات المحلية داخل الدولة هي العامل الأساسي في تحديد علاقتها مع الغرب "وأدى ذلك إلى زيادة التوترات بين الليبرالية والدول "غير الليبرالية"، وأدت في بعض الأحيان إلى استنتاج مفاده أن بعض انتهاكات حقوق الإنسان يجب أن تتوقف عن طريق التدخل العسكري الخارجي - وهذا هو، "التدخل الإنساني".

وكان الطابع الوحشي غير المعتاد للحروب التي كانت تجري في ذلك الوقت هو العامل

الثالث الذي أسهم في صعود هذا التدخل على جدول الأعمال الدولي، وكانت هذه الصراعات تحدث داخل الدول وليس بينها ولكن في كثير من الأحيان كان ذلك يحدث في الدول الفاشلة التي لا تُمَيِّز بين المدنيين والجنود، وغالباً ما يتم استهدافهم دولياً وتعريفهم بأنهم العدو وأنهم ليسوا ممولين من الإيرادات الضريبية للحكومة ولكن من أنشطة أو معونات غير مشروعة، وعلى الرغم من أن المسمى هو "حروب جديدة" وكما ذكر (دوفيلد 2001؛ كالدور 2012؛ مونكلر 2004) كانت هذه الصراعات لا تتسم بميزات جديدة بالكامل، ولكن، "ظهرت عناصر كان يعتقد بأنها انقرضت أو كانت عرضية أو تم دمجها بطرق كانت غير ملحوظة حتى الآن أو غير معروفة إلى حد كبير" (فايس 2010: 63).

وكانت ثورة الاتصالات هي العامل الرابع والأخير الذي يفسر تحول العمل الإنساني من الهامش إلى مركز جدول أعمال السياسة الدولية (غوينغ 1994؛ نيومان 1996؛ كاروثرز 2011). وفي التسعينيات أصبحت السرعة في الأداء والفورية والشفافية هي الخصائص الرئيسة في أشكال التغطية الإعلامية الجديدة التي أصبحت ممكنة بفضل التقدم المذهل في مجال الاتصالات، حيث إنها لم تقم بتوفير المزيد من المعلومات فقط، بل أيضاً أتاحت الفرصة لمعرفة الأخبار والوصول إليها على مدار الساعة، في حين أدى هذا إلى انخفاض في الصحافة الاستقصائية وعدم وجود سياق وخلفية واضحة في التقارير الإخبارية وانتشار أطباق استقبال القنوات الفضائية ومعدات التحرير لتقدم مجالاً أكبر للصحفيين لتغطية الأحداث البعيدة والاعتماد على مصادر غير رسمية (روبنسون 2004؛ ساش 2003). ويمكن القول بأن هذه التطورات - بالإضافة إلى ظهور الإنترنت - أدت إلى تراخي رقابة الحكومات في مجال المعلومات، فإن أخبار وسائل الإعلام يمكن أو على الأقل يحتمل أن تكون أكثر عدائية أو تعبر عن آراء تختلف عن الآراء الرسمية للحزب السياسي الذي ينتمون إليه (ديبرت 2000؛ ناي 1999b؛ روبنسون 2004م). وكان جزء من هذا الانخفاض في الرقابة يرجع إلى تقليل الاعتماد على مصادر المعلومات الحكومية وتحديد وصياغة أجندة الأخبار مما يتيح مساحة أكبر لوجهات النظر البديلة، وبعض من هذه المصادر الجديدة للمعلومات كانت منظمات غير حكومية (NGOs) والتي زادت بشكل كبير خلال التسعينيات (أنهاير وآخرون 2001)، والتزمت العديد من المنظمات غير الحكومية الجديدة بتسليط الضوء على

انتهاكات حقوق الإنسان ورفع الوعي العام وخلق ضغوط داخلية للعمل داخل الدول الغربية. وإجمالاً، فقد أسهمت تطورات الاتصالات في جعل عامة الناس أكثر وعياً حول انتهاكات حقوق الإنسان في أجزاء مختلفة من العالم، وأيضاً أدت إلى ظهور مصطلح "تأثير شبكة الأخبار CNN" لوصف التأثير الجديد المتصور لوسائل الإعلام على الرأي العام والنخب السياسية في الضغط على الحكومات (روبنسون 2002).

وهناك منتقدون للحجة المذكورة أعلاه فيما يتعلق بتزايد التدخل الإنساني على رأس جدول الأعمال السياسي الدولي، فهم يقولون: إن زيادة التركيز على حقوق الإنسان والرغبة في التدخل لها دوافع مختلفة تماماً، "إذ إن البحث عن مثاليات جديدة وروابط مشتركة في عصر الإيديولوجيات الفاشلة" (كلوغ، واستشهد في تشاندلر 2002: 63) أدى إلى تحول التقدير المتزايد لحقوق الإنسان إلى مورد مهم للسلطة ومصدقية للزعماء السياسيين الغربيين، ومن هذا المنظور، كان الحماس الذي شهدناه مؤخراً حول التدخل الإنساني عبارة عن أيديولوجية إضفاء الشرعية لتبرير إسقاط القوة الأمريكية التي كانت ضرورية للحفاظ على الهيمنة الاقتصادية لتلك الدولة، وسمحت الولايات المتحدة بإضفاء الشرعية لتصنيع الأسلحة المدمرة في غياب التهديد الشيوعي وساعدت على خلق التمييز المفاهيمي بين المتحضرين والهمجيين (تشاندلر 2000؛ تشومسكي 1999؛ أورفورد 2003).

### دعم التدخل الإنساني: الأبعاد الأخلاقية والقانونية والسياسية :

غالباً ما يتم الطعن على التدخل الإنساني بمجرد حدوثه، ولكن رفض العمل أيضاً يُثير التوتر، فإن "عدم فعل شيء" يمكن أن يؤدي إلى اتهامات من اللامبالاة الأخلاقية، أما "القيام بشيء" يدفع بتهمة التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ذات سيادة. ومع ذلك، فإن مصير السكان الذي ينتهي بالصراع يمكن أن يولد مطالب ضخمة للقيام بشيء معين. وقد انتقلت الأبعاد السياسية والقانونية والأخلاقية للرد المسلح إلى مركز النقاش العام.

إن الحالة المعنوية لدعم التدخل الإنساني هي عادة الأكثر وضوحاً، فمعظم أصحاب المذاهب الأخلاقية والدينية المعاصرة يتفقون على أن المجتمع الدولي واجب عليه التدخل

لحماية المدنيين من الإبادة الجماعية والقتل الجماعي (ليبارد 2002). وعندما تقتل الدولة أعداداً كبيرة من سكانها أو يثبت إنها غير قادرة على حمايتهم من الأذى، فإنها تفشل في أداء واجبها، وبالتالي يسقط حقها السيادي في عدم التدخل (تيسون 2003) وتم عمل مناقشات مختلفة لدعم وجهة النظر هذه مثل فكرة الإنسانية المشتركة (جميع الأفراد لديهم حقوق وواجبات الإنسان الأساسية لاحترام ودعم حقوق الآخرين؛ كاني 1997م) وواجب على الجميع تقديم الإحسان للمحتاجين (رمزي 2002).

وكانت أكبر مشكلة تتعارض مع هذا، وفقاً لدونلي (2013م)، إنه يتم عادةً تطبيق الحججة الأخلاقية في حالات الإبادة الجماعية فقط (وهذا هو واحد من الأسباب التي جعلت المجتمع الدولي متردداً جداً ليعلم أن الإبادة الجماعية موجودة وتجري بالفعل)، وليس هناك أدلة تشير إلى وجود نمط من التدخل الإنساني يمتد إلى دول أخرى أو انتهاكات لحقوق الإنسان الأكثر شيوعاً، وعلى سبيل المثال، لم يؤذن قط باستخدام القوة من قبل مجلس الأمن في حالات التعذيب أو العبودية، ونادراً ما تم السعي أو التفكير في أخذ هذا الإذن أو التفويض، ويعرف "دونلي" المفارقة الأخلاقية بأنها الاستعداد للرد على أنواع محددة من الاشتباكات التصويرية والمعاناة الكبيرة والتسامح تجاه أنواع أخرى من المعاناة التي قد تكون كبيرة ولكن تظل منتشرة في مناطق كثيرة لمدة طويلة وهو يقول: إنه إذا كانت حقوق الإنسان مترابطة وتدعي إلى حياة كريمة وليس مجرد البقاء على قيد الحياة إذن فإن تقييد التدخل الإنساني لوقف الإبادة الجماعية هو أمر صعب.

وتستند القضية القانونية لدعم التدخل الإنساني على حجتين: أولاً التزام ميثاق الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان ووجود الحق في التدخل الإنساني في القانون الدولي العرفي، فيما أن ميثاق الأمم المتحدة يعد حقوق الإنسان والسلام والأمن هم على نفس القدر من الأهمية، بالتالي فإن حماية حقوق الإنسان هي واحدة من الأهداف الرئيسة للأمم المتحدة (المادة 1 (3)).

وفي هذا الصدد، أشار "فايس" (2010: 21) "يبدو أن هناك تناقضاً بين مبدأ حظر التدخل في سيادة الدولة (وخاصة في المادة 2) ومبدأ حظر التدخل في حقوق الإنسان

(وخاصة في المادتين 55-6)، وقد أدى ذلك إلى مطالبات بأن مجلس الأمن يجب أن يتخذ إجراء خلال الحرب الباردة ضد الدول التي ترتكب جرائم الإبادة الجماعية أو القتل الجماعي (رايزمان 1985).

وتتعلق الحجة الثانية بحقيقة أن جميع الدول المتحضرة قد وافقت على بعض المعايير المحددة للسلوكيات، ويمكن القول: إن هناك حقاً عرفياً للتدخل في حالات الطوارئ الإنسانية مثل الإبادة الجماعية والقتل الجماعي والتطهير العرقي، ولكن فقط عندما يسمح مجلس الأمن بذلك، (بيلامي ويلر 2008؛ يلر 2000). وبالتالي، ومن هذا المنظور، فإن التدخل الإنساني يمثل الإرادة الجماعية للمجتمع الدولي، والتدخلات في شمال العراق والبوسنة والصومال وهاييتي هي أمثلة على الإجراءات التي تلي أخذ موافقة مجلس الأمن بناء على مجرد تفسير موسع للسلام والأمن الدوليين، وحتى الصين وهي البلد التي لطالما دافعت عن مبدأ عدم التدخل، واعترفت علناً بأن الأزمات الإنسانية الهائلة هي "محط اهتمام مشروع" للمجتمع الدولي وأنه يحق لمجلس الأمن اتخاذ إجراء في مثل هذه الحالات (بيلامي 2013: 113). وبالتطرق إلى الحجة السياسية لدعم التدخل الإنساني، وكان هذا واضحاً للغاية في التسعينيات وأصبحت شيئاً مهماً في تحول السياسة في مجال التدخل في حقوق الإنسان، وفي هذا الصدد، كانت مواقف القادة السياسيين في الولايات المتحدة وبريطانيا في ذلك الوقت هي الأكثر أهمية.

أما ما يسمى بـ "عقيدة كلينتون" (دالدر وأوهانلون 1999؛ دالدر 1999) فقد أكدت أن الولايات المتحدة ستستخدم قوتها للدفاع ليس فقط عن المصالح الوطنية الحيوية في منطقة محددة ولكن أيضاً عن حقوق الإنسان أينما ومتى انتهكت، وإلى جانب هذا، "عقيدة المجتمع الدولي" التي تم إعلانها من خلال رئيس الوزراء البريطاني "توني بلير"، وقد استندت على فكرة مشابهة وهي: "نحن لا يمكن أن ندير ظهورنا لصراعات وانتهاكات حقوق الإنسان في بلدان أخرى إذا كنا نريد أن نعيش في أمان" (بلير 1999م). "بلير" كان يجادل بشكل فعال بأن التكامل والترابط بين العالم الحديث الذي تحكمه العولمة يعني أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في منطقة واحدة يكون لها تأثير على كل المناطق الأخرى،

وبالتالي خلق الالتزامات الأخلاقية، وهكذا، في التسعينيات قام القادة السياسيون الغربيون بإظهار استعدادا أكبر لتعريف الأزمات الإنسانية الناجمة عن الحروب الداخلية بأنها مخاطر تهدد السلام والأمن الدوليين وأنها تتطلب استجابة جماعية وفقا لميثاق الأمم المتحدة (مينيار وآخرون 1996).

### مكافحة التدخل الإنساني: الأبعاد الأخلاقية والقانونية والسياسية :

المعارضة المعاصرة للتدخل الإنساني، على حد تعبير "بيلامي" (2013: 113؛ التأكيد في النص الأصلي)، يركز على السؤال "من الذي يمكن أن يأذن قانونياً بالتدخل وتحت أية ظروف؟" هذان السؤالين الرئيسان يؤثران على جميع الأبعاد الثلاثة - الأخلاقية والقانونية والسياسية، ويأتي التحدي الأخلاقي للتدخل الإنساني من عدم وجود توافق في الآراء بشأن المبادئ التي ينبغي أن تحكمه والقلق من أن تفرض الدول ذات السلطة القيم الأخلاقية الخاصة بهم بناءً على ثقافتهم (بيلامي ويلر 2008). وثمة صعوبة أخرى بمجرد منح تصريح أخلاقي بالتدخل وهو إمكانية الإساءة المحتملة وشن المزيد من الحروب وتبرير ذلك بناء على هذه الدوافع (تشومسكي 2000) وهناك مشاكل أخرى تتعلق باتخاذ القرار وفقاً لحجم الأزمة الإنسانية قبل الشروع في استخدام القوة فضلا عن مسألة ما إذا كان ينبغي استخدام القوة بطريقة استباقية لمنع تطور أزمة أو كارثة إنسانية طارئة، وتستند الحجة القانونية ضد التدخل الإنساني على أحكام من ميثاق الأمم المتحدة، ولا يعترف القانون الدولي بأية مسؤولية أو واجب للتدخل الإنساني، وأن استخدام القوة هو شيء محظور خارج اثنين من الاستثناءات المنصوص عليها في الميثاق، هذا لأنه يعتقد أن التدخل الإنساني غير المقيد يمكن أن يقوض النظام الدولي وأن يخلق الفوضى (بيلامي 2013). وثمة من يقول : بأن الحق في التدخل لن يخلق المزيد من التدخلات الإنسانية 'الحقيقية' لأن الحاجز الرئيسي للتدخل بشكل تقليدي قد أصبح المصلحة الذاتية للدول بدلاً من كونه قانوناً دولياً (تشيسترمان 2001م). ومع وجود استثناءات قليلة جداً، فإنه عندما قامت الدول بالتدخل فإنهم لم يقوموا باستدعاء قاعدة للتدخل الإنساني وإنما استخدموا لغة الدفاع عن النفس أو "الإذن الضمني" لقرارات مجلس الأمن للأمم المتحدة؛ وتجنبوا

اتخاذ أية حجج قانونية على الإطلاق (ويلر 2000). ويبدو أن السجل التاريخي يثبت عدم وجود إجماع قوي حول استخدام القوة لحماية حقوق الإنسان، وفي التسعينيات كانت رواندا وتيمور الشرقية ودارفور والكونغو كلها أمثلة جيدة للحالات الإنسانية الطارئة التي لا تلقي اهتماماً من قبل مجلس الأمن، والأهم من ذلك، كما "بيلامي" (2013) يشير، فيما يتعلق بليبيا في عام 2011م، عندما أصدر مجلس الأمن القرار 1973، بالسماح باستخدام القوة كان هذا ضد نظام الدولة بشكل كامل لأسباب تتعلق بحقوق الإنسان، وكما سبق ذكره، فإن تدخل مجلس الأمن كان مقتصرًا على الحالات التي تكون فيها الدولة المضيفة قد انهارت أو عندما تكون الحكومة المعترف بها دولياً ليست هي الهدف من التدخل وتقوم بتدعيمه.

وهناك الكثير من الحجج السياسية ضد التدخل الإنساني والتي تتضمن أيضاً مطالبات أخلاقية وقانونية لتعزيز موقفهم، ويتعلق الشاغل الأول بالانتهاكات المحتملة وقد أكدوا بأنه طالما لا توجد آلية محايدة لتحديد متى يجوز التدخل، إذن فإن الدوافع الإنسانية يمكن أن تُستخدم كذريعة لتمويه السعي لتحقيق المصالح الذاتية الوطنية (تشيسترمان 2001؛ تشومسكي 1999). وخير مثال هو التدخل في العراق في عام 2003م، عندما زعمت الولايات المتحدة وبريطانيا بأنه تدخل إنساني فقط بعد أن تم اكتشاف أن الأسباب الأصلية وراء ذلك، وهي (وجود أسلحة الدمار الشامل وروابط مع القاعدة) تستند على أساس غير سليم (بيلامي 2004). ثانياً: تشير بعض تحليلات الأدلة إلى أن الدول لا تميل إلى التدخل لأسباب إنسانية في المقام الأول (السلطة 2002). فهناك مجموعة من الدوافع وراء كل تدخل، فعلى سبيل المثال، يشير الواقعيون إلى أن أهمية المصلحة الذاتية الوطنية والحفاظ على تلك التدخلات الإنسانية الحقيقية هو أمر غير مرجح أو غير محتمل، ونتيجة لذلك، وعلى الرغم من وجود الذرائع الإنسانية، فمن الصعب العثور على حالات التدخل التي تم إجراؤها لأسباب إنسانية في المقام الأول، وبالإضافة إلى ذلك، فإن الدول لا ترغب في المخاطرة بحيات جنودها لإنقاذ حياة المواطنين من دول أخرى، وهو ما يفسر الاعتماد الهائل على القوة الجوية لأنها تخلو من أية حوادث

أو خسائر محتملة خلال معظم التدخلات. وعلى حد قول "كروثامر" (1999: 6) : "تتطلب الحرب الإنسانية الوسائل التي هي بطبيعتها غير ملائمة لتحقيق أغراضها". ويشير روبرتسون (2002: 402) حول التناقض الذي لا يقبل المساومة بشأن إبادة القتل لأسباب تتعلق بحقوق الإنسان ويتساءل: "كيف يمكن أن يكون صحيحاً القيام بأعمال إرهابية على الإرهابيين، أو قصف القنابل والتفجير لصالح حقوق الإنسان أو القتل لوقف الجرائم ضد الإنسانية؟" ويبدو أن التدخل الإنساني يتطلب "حرباً غير دموية" أو "حرب تحويل المخاطر" (شو 2003) والتي ستكون أكثر دقة حيث إن "الأضرار التبعية" للمدنيين ستكون شيئاً عرضياً أو عن طريق الخطأ أو "متناسبة" بهدف إنهاء أو معاقبة العدوان. وفي الواقع، فإن عدد القتلى من المدنيين في التدخلات العسكرية يميل إلى أن يكون مرتفع في حين يكون عدد وفيات الأفراد العسكريين محدود. ومع ذلك، وفي نطاق معين، قتل المدنيين يمكن أن يهدد شرعية وسائل الإعلام بشأن الصورة التي تظهر بها التدخل وحتى انخفاض معدلات الإصابة (من الناحية النسبية) يمكن تضخيمه من قبل وسائل الإعلام، كما سيتم مناقشته لاحقاً في هذا الفصل.

وهناك حجة سياسية أخرى مستخدمة ضد التدخل الإنساني تتعلق بالتناقض والانتقائية في تطبيقه، إذ ليس من المدهش أنه قد أثرت أسئلة حول التطبيق العملي وصدق المذاهب السياسية التي أعلنها "كليتون" و"بليز" (دالدر 1999). وظل تطبيقهم تلقائي للغاية وفعال، ولم يُغيروا ولم يحددوا الوضع القانوني القائم في مجال التدخل الإنساني، واقترحت هذه المذاهب أن الزعماء الوطنيين يجب أن يأخذوا في اعتبارهم المصالح الوطنية لبلدانهم والعمل أيضاً وفقاً لمتطلبات القانون والأخلاق والإنسانية، وهذا يعني أن الدول لها الحق في التدخل ولكنها ليست ملزمة، وقد تبرر المصالح السياسية التفاعل عن العمل، ولكن أيضاً يجب الأخذ في الاعتبار التكاليف المادية والسياسية (والزير 1992). حيث إن الدول تحركها المصالح الخاصة بها، فإن مصالحتها قد تملي عليها اتخاذ ردود فعل مختلفة حول المواقف التي يتم فيها تحدي المبادئ الأخلاقية التي تمت الموافقة عليها، ونتيجة لذلك، فمن المرجح أن تتعامل الدول بطرق مختلفة تجاه هذه الحالات المماثلة. إذ إن اتخاذ إجراءات

بشأن انتهاكات حقوق الإنسان القائمة منذ فترة طويلة في بعض المناطق المختلفة لا تزال سلبية للغاية، وعندما يتم اتخاذ إجراءات، فإنها تكون متأخرة جداً أو تقوم فقط بحل جزء من المشكلة (تشاندر 2006).

### مسؤولية الحماية :

إن المحاولة الأكثر طموحاً وتماسكاً لوضع قاعدة جديدة ومتطورة بشأن التدخل تستند على مبادرة من الأمم المتحدة لإعادة تعريف "السيادة كمسؤولية". وعلى التوالي، قام كل من الأمين العام للأمم المتحدة خافيير بيريز دي كويار في عام 1991م، وبطرس بطرس غالي في عام 1992 وكوفي عنان في عام 1999 - بمطالبة إعادة تفسير مبادئ ميثاق الأمم المتحدة بشأن السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وكان هذا على أساس أن "الدفاع عن المظلومين باسم الأخلاق ينبغي أن يسود الحدود والوثائق القانونية" (بيريز دي كويار، ورد في ليون ومانستاندانو 1995: 2). وفي عام 1992 زعم الممثل الخاص بالأمم المتحدة أن الدول ذات السيادة عليها مسؤولية حماية مواطنيها، وإذا كانوا غير قادرين على الوفاء بهذه المسؤولية فسيتم مساءلتهم ليس فقط من قبل دوائريهم الانتخابية الوطنية ولكن في نهاية المطاف ، سوف يتم مساءلتهم عن طريق المجتمع الدولي (دنج وآخرون 1996: 1). وواصل كوفي عنان (1999م) هذا البرنامج عندما أصبح الأمين العام من خلال كتابة نسختين حول السيادة ووضعها جنباً إلى جنب:

يجري إعادة تعريف سيادة الدول... الآن فهتمت الدول على نطاق واسع أنها يجب أن تكون أداة لخدمة شعوبها، وليس العكس... السيادة الفردية - وأعني الحرية الأساسية لكل فرد، المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة ولاحقاً في المعاهدات الدولية قد تم تحسينها من خلال الوعي المتجدد والمنتشر للحقوق الفردية.

تحدث هذه الآراء الحصانة الاعتيادية للسيادة الوطنية عن طريق الاقتراح بأنه لم يعد شيئاً مقدساً عندما يكون هناك عدد كبير من الناس في خطر، ويمكن أن يتم تجاوزه عندما تفشل الحكومات في حماية سكانها (شوبرا وفايس)، وعندما تم دمجها مع بيانات مجلس

الأمن التابع للأمم المتحدة والعديد من الإجراءات منذ التسعينيات التي قدمت حالات الطوارئ الإنسانية على أنها تهديدات يتعرض لها السلام والأمن الدوليين، فضلاً عن الالتزامات السياسية الدولية، مثل تلك التي أعرب عنها كليتون وبليز، ويقال: إن هناك أدلة حول الالتزام الناشئ والتوافق في الآراء بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

هناك "القليل جداً والمتأخر جداً" (فايس 2010: 88) حول رد فعل مجلس الأمن تجاه رواندا في عام 1994م ورفضها أن يقوم الناتو بالتدخل في كوسوفو عام 1999م بمثابة دافعا لعمل اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول (ICISS)، وكان هدف هذه المنظمة هو وضع إطار للتوفيق بين السيادة وحقوق الإنسان وكانت المحصلة هو تقرير "مسؤولية الحماية (R2P)" الذي نُشر في عام 2001م، ويمثل هذا التقرير محاولة كبرى لتقنين وتنظيم العمل الإنساني في القانون والممارسة الدولية التي تدعو الدول إلى الوفاء بمسؤولياتها تجاه مواطنيها، فإنه يتجنب مفهوم السيادة مقابل مناقشة التدخل من خلال التركيز ليس على ما يحق للمتدخلين القيام به ولكن على ما هو ضروري لحماية المدنيين، وبالتالي تحول التركيز من حق الدول بالتدخل إلى مسؤولية كل دولة بحماية المدنيين، وإذا فشلت السلطات المحلية في تحمل مسؤولية حماية مواطنيها، فإنها ستتنازل عن سيادتها ويجب أن يتحمل المجتمع الدولي مسؤولية الحماية، ولم يعد ينظر إلى السيادة كشيء مفروغ منه بالنسبة للدول، بل هو شيء تحتاج لكسبه عن طريق حماية شعوبها، وتدعي "مسؤولية الحماية" أن يكون التدخل شرعياً عندما يحدث ضرر كبير للمدنيين، أو إذا كانت هناك مخاوف من حدوث هذا في وقت قريب وتكون الدولة المعنية غير قادرة أو غير راغبة في إنهاء الضرر أو أن تكون الدولة نفسها هي من يرتكب هذه الجرائم (ICISS 2001: 16).

ومن حيث الوسائل، فإن التدخل لا يقتصر فقط على استخدام القوة العسكرية: التدابير غير العنيفة مثل الدبلوماسية والعقوبات وفرض الحظر والإبلاغ عن الجرائم للمحكمة الجنائية الدولية، فكل هذه الوسائل هي ردود فعل ملائمة لحالات الطوارئ الإنسانية. وتوجد ثلاثة أبعاد لمسؤولية الحماية بالإضافة إلى مسؤولية الفعل أو التنفيذ، حيث إنها تشمل مسؤولية المنع، وأن الدول لديها مسؤولية لضمان الحد من التوترات الداخلية

ومنعها من أن تتصاعد وإن فشل الدولة في اتخاذ التدابير المناسبة أو نتائج فعالة فإن هذه المسؤولية يتم نقلها إلى المجتمع الدولي، وأخيراً، هناك مسؤولية المجتمع الدولي في إعادة بناء الأنظمة السياسية والمجتمعات في أعقاب الصراع (ICISS 2001). ومن المزايا الرئيسة "لمسؤولية الحماية" هي الاستعاضة عن مصطلح 'التدخل الإنساني' الذي كثيراً ما يتم التنازع عليه. واقترحت اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول "ICISS" (2001): 32-37، 47-55) ستة معايير - 'مبادئ للتدخل العسكري' - التي يجب الالتزام بها ليكون التدخل مشروعاً لأسباب إنسانية وهي: سلطة الحق، القضية العادلة، والنية السليمة، الملاذ الأخير، وسائل مناسبة وإمكانات معقولة. وأما آخر أربعة معايير فتتصدر من عقيدة "الحرب العادلة" وتم اقتراح معايير مماثلة من قبل الميجناتيف (1997)، تشسترمان (2001)، ويلر (2000) وتايسون (1997).

وتوضح بداية "الحرب العادلة" الضرر الذي يعد كافياً لتحريك التدخل العسكري ويبرر هذا الإجراء في مجموعتين من الظروف:

- خسارة في الأرواح على نطاق واسع سواء بطريقة فعلية أو من خلال القبض عليهم بقصد الإبادة الجماعية أو غير ذلك، وهذا نتاج إما عمل متعمد من الدولة أو إهمال من الدولة أو عدم القدرة على التصرف أو فشل الدولة.
- "التطهير العرقي" على نطاق واسع بطريقة فعلية أو من خلال القبض عليهم سواء عن طريق القتل أو الطرد القسري أو أعمال إرهابية أو الاغتصاب.

ويشير معيار النية السليمة تحديداً إلى وقف أو تلافي المعاناة الإنسانية كما أن الغرض الأساسي من التدخل يؤكد أن هذا هو ما يمكن تحقيقه من خلال الجهود المتعددة الأطراف. ولا يمكن تبرير التدخل العسكري إلا بوصفه الملاذ الأخير، ولكن تم اكتشاف خيارات أخرى غير عسكرية (على سبيل المثال القنوات الدبلوماسية، مناشدة مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة وفرض العقوبات الاقتصادية). ولا بد أن يلتزم القانون الدولي الإنساني بهذه المعايير، ويجب أن يكون التدخل العسكري ملائماً ويتناسب مع ذلك، وهذا هو الحد الأدنى الضروري من حيث النطاق أو المقياس ومدته ومدى قوته لتحقيق الأهداف

(الإنسانية)، كما يمكن أيضاً القيام بالتدخل إذا كان هناك احتمالات معقولة للنجاح في وقف أو تجنب المعاناة التي تبرر وجوب التدخل في المقام الأول، وبالمثل، ينبغي تجنب التدخلات التي من المحتمل أن تؤدي إلى تصاعد العنف والصراع، ويتم وضع السلطة اليمنى مع الأمم المتحدة، وتحديدًا مجلس الأمن، الذي يجب أخذ موافقته قبل بدء أي تدخل إنساني، ومع ذلك تعترف "مسئولية الحماية" بالمشاكل التي تحيط بتشكيل المجلس واختصاصاته وتقرح البدائل إذا لم يستطع التصرف أو العمل عندما يمر بأزمة، مثل: إشراك الجمعية العامة أو المنظمات الإقليمية المناسبة، وهكذا، في حين لم يكن هناك حماس حول التدخل الإنساني من جانب واحد، فقد أشارت اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول إلى وجود تسلسل هرمي للمسؤولية تجاه مثل هذه الإجراءات، بدءًا من الدولة المضيفة، ثم مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة والمنظمات الإقليمية و"تحالف الراغبين" وأخيراً الدول الفردية، لذلك، إذا فشل مجلس الأمن في الارتقاء بمستوى مسؤولياته، يتم فتح الباب أمام الدول في تنفيذ القانون بأيديهم، مما يؤدي إلى عواقب سلبية على النظام الدولي والعدالة.

ومن غير الواقعي أن نتوقع أن الدول المعنية سوف تستبعد وسائل وأشكال الإجراءات الأخرى للتصدي أمام خطورة وإلحاح هذه الحالات... وأيضاً توجد خطورة، لأن مثل هذه التدخلات التي لم تفرض عليها أية قيود أو انضباط ولم تحصل على تفويض من الأمم المتحدة لن يتم إجراؤها لأسباب صحيحة أو مع الالتزام الصحيح للمبادئ الاحترازية اللازمة.

وتعترف "مسئولية الحماية" أيضاً بأنه إذا تم اتخاذ القرار دون موافقة مجلس الأمن، فإن هذا يمكن أن يؤدي إلى عواقب وخيمة دائمة على مكانة ومصداقية الأمم المتحدة نفسها" (ICISS 2001: 55).

وفي حين قدّمت "مسئولية الحماية" بياناً مهمّاً عن التدخل الإنساني، لم تتطرق إلى احتمال أن يكون الاتفاق على معايير لا يضمن الاتفاق على العمل وأخذ الإجراءات في الحالات الحقيقية، وأن المعايير يمكن التلاعب بها من قبل الدول القوية وأن الحكومات قد لا تقتنع بالعمل وفقاً لهذه المعايير، وكان رد الفعل الدولي على تقرير اللجنة الدولية

المعنية بالتدخل وسيادة الدول غير واضح. وهناك بعض الدول مثل كندا وألمانيا والمملكة المتحدة لاقت استحساناً وكانت هناك دول أخرى مثل استراليا والأرجنتين ورواندا والسويد وكولومبيا والنرويج قد قدموا الدعم المطلوب والبعض منهم مثل الولايات المتحدة وروسيا والصين كانوا متشككين للغاية منذ البداية، وقد كان هذا هو السياق الذي شكل "الوثيقة النهائية" التي تم اعتمادها في القمة العالمية للأمم المتحدة عام 2005. وقد تم إلزام كافة الدول بمبدأ المسؤولية تجاه الحماية، ولهذا مثلت اتفاقية دولية جعلت هذا المفهوم على شكل مؤسسات وإدراجه في الممارسات الدولية (بيلامي 2008). بالرغم من ذلك تراوح تقييم هذه الوثيقة من "ثورة في وعي الشؤون الدولية" (جوينر 2007:720) إلى كونها خطوة حاسمة للوراء... المسؤولية تجاه الحماية (فايس 2010:117) ومن أجل تحقيق حالة من توافق الآراء تضمنت الوثيقة الأخيرة بعض التنازلات من بعض المبادئ المهمة للمسؤولية تجاه الحماية، وعلى وجه الخصوص فإنه قد تم التنازل عن مقترحات اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول التي تشمل معايير استرشادية لاستخدام القوة وذلك خلال المفاوضات التي سبقت القمة العالمية ولكن ربما كان الأهم من ذلك هو الاتفاق على أن مسؤولية الحماية تتطلب إذناً صريحاً من مجلس الأمن، وقد حال ذلك دون قدرة الدول على التصرف بشكل مشروع خارج مجلس الأمن حتى وإن تم رفضه من قبل إحدى الدول الخمسة دائمة العضوية والتي لديها حق الفيتو. بالإضافة إلى ذلك لم يكن هناك اتفاقية تحمي حق الفيتو (حق النقض) تماماً كما لم يكن هناك اتفاقية من الدول الدائمة لتأييد حق الإلزام باتخاذ إجراءات كلما تم تخطي الحدود، وفي حالة حدوث شيء ما، فإن الوثيقة النهائية قيدت نطاق التدخل من خلال الحد من معايير الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية.

وعلى الرغم من هذه الانتقادات إلا أن هذه تعد المرة الأولى التي يعلن فيها المجتمع الدولي بشكل رسمي أن السيادة قد تكون في بعض الأحيان أداة لإثارة القلق حيال حقوق الإنسان، حيث تم إدراج مصطلح "المسؤولية تجاه الحماية" ضمن المفردات السياسية الدولية وفيما يتعلق بالنقاشات حول التدخل الإنساني فإن تقرير اللجنة الدولية المعنية

بالتدخل وسيادة الدول لا يزال من إحدى الإنجازات الرئيسة في هذه القضية (هيهر 2010:126).

### دور الإعلام :

لعبت تغطية وسائل الإعلام دورًا مهمًا في أوقات أزمات قضية التدخل الإنساني في جانبين مهمين هما التأثير على الرأي العام والتأثير على قرارات السياسات الخارجية لنشر القوات العسكرية لدعم العمليات الإنسانية، وفي هذا السياق تتسلط الأضواء على قدرة الإعلام على تغطية الأزمات في جميع أرجاء العالم وتقديمها وتجميعها كما تطالب بالاعتراف والاستجابة لها، ويهدف القرار إلى إنشاء ملاذات آمنة في شمال العراق عقب حرب الخليج عام 1991م لحماية الأكراد ونشر القوات الأمريكية في الصومال 1992م لضمان توصيل المساعدات والتدخل الدولي في البوسنة بين عامي 1992 و1995م ردًا على انتهاكات حقوق الإنسان باعتبار تلك الأمثلة جميعها ما تسمى بـ "تأثير الـ CNN" (كوهين 1994، غوينج 1994، ليفنجستون وايكوس 1995، روبنسون 2002 وشاو 1996).

وتعد هذه الفكرة التي تدور حول التغطية الحية لمعاناة حقوق الإنسان حول العالم غير مقتصرة فقط على خلق شيء "ينبغي إتمامه" ولكنها أيضًا تطالب بتغييرات في السياسة الخارجية، بل إنها قد تؤثر على الحكومات لاتخاذ قرارات تدخل عسكري لأسباب إنسانية ضمن "حروب أشخاص أخرى" (كاروثرز 2011) يمكن إرجاع المناقشات التي دارت حول قدرة وسائل الإعلام على التأثير على صناع القرار إلى حرب فيتنام، حينما كان يُنظر إلى وسائل الإعلام على أنها هيئة أكثر استقلالًا وأكثر تأثيرًا خلال الحروب لأول مرة، فقد ذهبت الآراء إلى أن تصوير حجم الدمار الذي خلفته الحرب في وسائل الإعلام قد حرك الرأي العام وأجبر الولايات المتحدة الأمريكية على الانسحاب من فيتنام، متسببة فيما يسمى بـ "متزامنة فيتنام". وفي الوقت الذي كانت فيه المناقشات تدور حول إلغاء دور الإعلام المعارض على نطاق واسع (خاصة من قبل أعمال هالن 1986) الحرب غير الخاضعة للرقابة) أثار ذلك حالة من التركيز بشكل كبير على دور الإعلام المستقل، وعلى

صعيد ما بعد الحرب الباردة أعزى مفهوم القوة الكامنة لدور وسائل الإعلام في التأثير على السياسة الخارجية إلى عاملين مهمين، الأول هو التطورات التكنولوجية وظهور قنوات التغطية الإخبارية على مدار 24 ساعة ، مما أدى إلى زيادة وسرعة بث الأخبار عن الصراعات المبلّغ وغير المبلّغ عنها بالإضافة إلى القدرة على تجاوز القنوات الرسمية والإبلاغ المباشر من موقع الحدث (روبنسون 2004). والثاني هو التغيرات في الحقائق الجغرافية العالمية. (هوج 1994).

ومع نهاية النظام الازدواجي جاء انهيار الإجماع المناهض للشيوعية القديم والرابطة الأيديولوجية بين صناع القرار والصحفيين. ومن منظور الحرب الباردة تم تحرير الصحفيين من الناحية النظرية من أجل تغطية القصص التي يرغبون في الإبلاغ عنها ، ولكن لانتقاد السياسات الخارجية لحكوماتهم ، وقد تم فرض القيود من خلال أيديولوجية الحرب الباردة التي أبقى على الصحفيين وصناع القرار في نفس الكفة ولم تعد تطبق بالعالم الذي أعقب الحرب الباردة ، وكنتيجة لذلك:

أصبحت وسائل الإعلام الإخبارية أقل اعتمادًا على المصادر المعلوماتية الحكومية في تغطية الأحداث وتحديد أجندة الأخبار ، ولكنها انحازت إلى شمولها بدائل ووجهات نظر حاسمة ، ولهذا... ضعفت سيطرة الحكومة على المصادر المعلوماتية. (روبنسون 2012: 347-348)

فمن جهة يعزى هذا التأثير التحولي إلى تعارض وسائل الإعلام مع وجهة النظر التناقضية للعلاقة بين الإعلام والسلطة السياسية التي تراها كخادم مخلص (ولفسفيلد 1997). هذا، وقد تم توثيق الرجوع إلى جهات الدولة التي تحظى باليد العليا في وضع وصياغة الأجندة حينما يتعلق الأمر بالتغطية الإعلامية للصراعات الدولية (جومج 1985: بينيت وبلاتز 1994: هالن 1986: كنجتلي 2004: ولفسفيلد 1997). وهناك عدد من التفسيرات للدور المهم للإعلام وانعدام الحكم الذاتي والاستقلال عن الحكومة: الاعتماد على مصادر رسمية (بينيت 1990: هيرمان وشومسكي 1988: ولفسفيلد 1997): الأيديولوجية (هالن 1986: هرمان وشومسكي 1988م) وفئات النظام الإعلامي (بالابانوف 2007،

(2011) الضرورات الاقتصادية (هيرمان وشومسكي 1988) والوطنية (جومج 1985، بينيت وباليتز 1994).

من ناحية أخرى، ظل التحقق التجريبي لوجود CNN محدودًا وكان هناك جدل حول ذلك وازداد الجدل حول صحتها وتوجهاتها (جلبوا 2005). ويبدو أن هذه الحالات قد وفّرت الدعم لنظريات إثارة الإعلام للتدخل الإنساني والتي كان محط التساؤل على أساس أن العوامل الكامنة وراء الأسباب والعوامل المحركة كانت المصالح الجيوسياسية والمخاوف، فعلى سبيل المثال، زعمت دراسة "شو" لوسائل الإعلام البريطانية والسياسية تجاه الأزمة الكردية أن "وسائل الإعلام البريطانية والرأي العام هم من اضطر الحكومات لعمل الأزمات" القضية الوحيدة الواضحة من بين جميع الصراعات في أوائل التسعينيات والتي أجبرت وسائل الإعلام على التدخل بواسطة القوى الغربية (شو 1996: السابع، 156). ومع ذلك، فإن استنتاجاته التي استخلصها من محصلات السياسات والتي تستند على الارتباط بالتغطية الإعلامية المتعاطفة قد تم انتقادها لعدم الأخذ بعين الاعتبار عملية صنع السياسات فيما يتعلق بالصراعات، وبالنظر في هذه القضية، فقد حدد روبنسون (2002) سلسلة من العوامل المحتملة للإبلاغ عن قرار التدخل بما في ذلك أهمية الاهتمامات الجيوستراتيجية بالنسبة إلى تركيا في ضوء عضويتها في حلف شمال الأطلسي "الناتو" وولائها للولايات المتحدة خلال حرب الخليج الأولى والقضية الكردية داخل حدودها. واختتم "روبنسون" بأن "التغطية الصحفية الناقدة ولكن في إطار التعاطف كان سيكون لها تأثير في مساعدة شرح وتبرير نشر قوات برية أمريكية في العراق، ولكن على الأرجح كان الدافع وراء هذا القرار هي مسائل أخرى لا تتعلق بوسائل الإعلام" (روبنسون 2002: 70-71).

وهناك مثال آخر حول مسألة التدخل الأمريكي في الصومال، حيث تشير استنتاجات كوهين (1994: 9-10) أن التلفزيون "قد أثبت قوته على تحريك الحكومات... حيث إنه أثار ضمير المؤسسات العامة في البلاد، مما اضطر الحكومة إلى اللجوء إلى سياسة التدخل لأسباب إنسانية".

وقد استنتج كل من "ليفينغستون" و"ايتشيس" (1995: 413) أن قرار الولايات

المتحدة بالتدخل عسكريا في الصومال كان نتيجة لعمليات دبلوماسية وبيروقراطية، وكان هناك تغطية إعلامية تأتي ردًا على تلك القرارات. وتوصل "ويلر" (2000) و"روبنسون" (2001) إلى نتائج مماثلة، في حين قدم "جيس" (2000) تفسيراً بديلاً للتدخل وهو مصالح الولايات المتحدة الاستراتيجية والاقتصادية في المنطقة.

الاعتراف بأن الإجراءات التي اتخذتها وسائل الإعلام بشأن قضايا حقوق الإنسان كانت مبسطة ومبالغ فيها (غوينغ 1994؛ روبنسون 2002) ويأتي بصورة متوازنة مع الدليل على الطبيعة الانتقائية للتدخلات الإنسانية في حد ذاتها، الإبادة الجماعية في رواندا عام 1994، والتي تم شرحها بمزيد من التفصيل في الفصل الخامس حيث تقوم بتوضيح هذا بشكل جيد، وقد أظهرت رواندا امتناع المجتمع الدولي في المشاركة وإعداد تقارير غير دقيقة حول الأحداث بواسطة وسائل الإعلام الغربي وهذا من الممكن أن يؤدي إلى "انهيار وقف إطلاق النار، أو ببساطة، جولة أخرى من حرب القبائل التي لا يمكن وقفها (ليفينغستون وايتشيس 1999؛ روبنسون 2002). وبصرف النظر عن رواندا، فإنه نادراً ما يتم تغطية النزاعات الخفية الأخرى بواسطة وسائل الإعلام على الرغم من المعاناة الإنسانية الهائلة المرتبطة بها (هوكينز 2008). وهذا يشير بقوة إلى أن ضغط وسائل الإعلام وحده لا يمكن أن يفسر القرارات السياسية لإجراء التدخلات الإنسانية وأنه يمكن أن ينظر إليها على أنها واحدة من عدة عوامل تُسهم في اتخاذ القرار النهائي حول متى وأين سيتم التدخل، وبحث "جاكوبسن" (1996) في قرارات التدخل في الكويت وشمال العراق والصومال ورواندا وهايتي، وبحث في أهمية خمسة من العوامل وهي: حالة إنسانية و/ أو قانونية واضحة، المصلحة الوطنية، فرصة النجاح، التأثير المحلي وتأثير الـ"سى إن إن" وأشارت النتائج التي توصل إليها أنه في حالات التدخلات الإنسانية لا يبدو تأثير الـ"سى إن إن" شرطاً ضرورياً في اتخاذ القرار بالتدخل الإنساني" ومع ذلك، فإن اتخاذ القرار بالتدخل أو عدم التدخل يتم اتخاذه في نهاية المطاف حسب النسبة المتصورة للنجاح (جاكوبسن 1996: 213). في دراسة لاحقة، يضع جاكوبسن (2000: 138) قائمة تحتوي على عدة عوامل:

إن الضغط المتولد من وسائل الإعلام يمكن أن يحدث فرقا في السياسة من خلال وضع التدخل العسكري على جدول الأعمال في الحالات التي تكون فيها الحكومات مترددة في استخدام القوة، ولا يمكن الموافقة على التدخل إلا إذا كان يمكن إجراؤه في وقت قصير وانخفاض مخاطر الإصابات أو وقوع الكثير من الضحايا، ولأن هذا نادرا ما يحدث، فإن وسائل الضغط من خلال وسائل الإعلام على الحكومات المترددة من المرجح أن تسفر عن ظهور سياسات تهدف إلى تخفيف حدة الضغوط حول التدخلات التي تجري بالفعل.

وبين الظروف التي يمكن لوسائل الإعلام أن تصبح خلالها أكثر أو أقل تأثيرا، تم تسليط الضوء على خلافات النخبة أو الشكوك السياسية باعتباره دور له أهمية خاصة (غوينغ 1994؛ ستروبل 1997؛ روبنسون 2002؛ سيب 2002؛ انتمان 2004). إن وسائل الإعلام الإخبارية لديها إمكانية أكبر في التأثير على السياسة عندما يكون هناك عدم اليقين أو تردد أو عندما تكون السياسة ضعيفة أو لا تحظى بالكثير من الدعم أو هو في حالة تغير مستمر. إذا كان صناع السياسة غير متأكدين فإنهم يفتحون الباب للتأثير المحتمل لوسائل الإعلام، لأنه غالباً ما يتم التأثير على القرارات في مثل هذه الحالات ولكن فقط في الحالات التكتيكية، وليس الاستراتيجية، وقد يتم إثارة ردود الفعل السياسية الظاهرية كما يقال: بأنه حدث في البوسنة عندما نفذت ضربات جوية محدودة وتم إنقاذ الأطفال الجرحى بالطائرات (غوينغ 1994؛ مينيار وآخرون 1996). وقد وجدت أبحاث دراسة الحالة أيضاً أن تأثير وسائل الإعلام الإخبارية على السياسة من المرجح أن تؤدي إلى نشر القوة الجوية بدلا من القوات البرية في الأعمال الإنسانية (باهادور 2007؛ روبنسون 2002). وهناك عامل آخر يؤثر على احتمالات تأثير وسائل الإعلام على السياسة الخارجية وهو التساؤل حول نوعية السياسة المتخذة، ومن المرجح أن يكون لوسائل الإعلام تأثير أكبر في بعض المناطق دون غيرها (ليفينغستون 1997). وعلى سبيل المثال، يمكن تمييز تأثير وسائل الإعلام عندما تكون السياسة أقل تكلفة من حيث المخاطر المالية أو السياسية أو عندما تتعامل مع قضايا على الصعيد الإجمالي، على سبيل المثال، إلى أين ترسل مساعدات إنسانية. وعلى النقيض من ذلك، فإن قرارات التدخل العسكري أو الانسحاب من

الصراع الدائر هم أقل عرضة للتأثر من قبل وسائل الإعلام بسبب عدد من العوامل الرئيسة الأخرى ، مثل المصلحة الوطنية والاعتبارات الأمنية والقانون والتحالفات الدولية، وعلى الرغم من أن هناك احتمالاً ضئيلاً أن يحدث تأثيراً من قبل وسائل الإعلام فإنه ينظر إلى الطريقة التي تم بها صياغة التقرير الإخباري على أنه شيء بالغ الأهمية من حيث تحقيق أقصى حد لأي تأثير، ويحدد "بريستون" (1996) نوعين من نوعية صياغة وسائل الإعلام للكوارث والأزمات الإنسانية (انظر الفصل الثالث).

أولاً: أن الصياغة الناقدة والمتعاطفة في نفس الوقت تشجع على التعاون مع الأشخاص الذين يعانون وكما أنها تنتقد تقاعس الحكومة وتشجع سياسة التدخل بشكل فعال وتطور المناهج القائمة على حقوق الإنسان من أجل حل المشكلة، والبديل هو صياغة الأحداث عن بعد، حيث إن هذا الأسلوب للتغطية يخلق أو يحافظ على مسافة عاطفية بين الجمهور والأشخاص الذين يعانون في الصراع ، وأيضاً يدعم بشكل ضمني سياسة الحكومة التي تعارض التدخل العسكري، وعلى هذا النحو، فإنه يتجنب أو يفشل بشكل متعمد في تعزيز سياسة التدخل، وعلى المستوى النظري، فإن الأدلة التجريبية لصالح وضد سلطة وسائل الإعلام يمكن تحليلها وفهمها عبر نموذج التنافس السياسي (ولفس فيلد 1997) ونموذج تفاعل وسائل الإعلام السياسية (روبنسون 2002) ونموذج التفعيل المتتالي (أتمان 2004). وتعد كل هذه النماذج النخبة المعارضة كعامل أساسي يسمح باستقلال وسائل الإعلام والقدرة على التأثير على القرارات السياسية فيما يتعلق بالتدخلات الإنسانية. وعلى سبيل المثال، يحدد (ولفس فيلد 1997) الشروط التي تسمح للجماعات دون النخبة بتحديد أجندة وسائل الإعلام، وبهذا يكونون قادرين على بدء الأحداث والسيطرة على بيئة المعلومات واكتساب الدعم على الأقل من خلال جزء من النخبة السياسية، وهذه الطريقة يمكن لهذه الجماعات أن تكون ناجحة في التأثير على وسائل الإعلام، مثلما حدث مع الفلسطينيين خلال الانتفاضة الأولى (1987-1993م). ويقترح "روبنسون" (2002) أن وسائل الإعلام يمكن أن تؤثر في سياسة الحكومة عندما يكون هناك شكوك سياسية أو عدم يقين بشأن السياسة المتبعة إلى جانب وجود تغطية

إعلامية ضمن إطار حاسم، في هذه الحالة تكون الحكومات غير قادرة على إمداد وسائل الإعلام بخطوط مترابطة ومعقولة ومهياة بشكل جيد ، وبالتالي تفقد قوتها في وضع جدول الأعمال، وأخيراً يتوقع (أنتمان 2004) وجود وسائل إعلام مستقلة ومعارضة عندما يكون هناك اختلاف في الرأي بين المسؤولين الذين يشغلون المناصب العليا في الحكومة ، وأيضاً عندما يقوم المسؤولون من المستوى المتوسط بتعزيز التحديات التي تواجه السياسة الحالية والأحداث الخارجية التي تحدث. وبالإضافة إلى هذه المتغيرات المشروطة، هناك مزيد من الشكوك حول قوة وسائل الإعلام للتأثير على القرارات بشأن العمل الإنساني، وتأتي هذه الشكوك من مسألة "انعدام الشفقة" (مولر 1999). في حين أن تأثير الـ "سي إن إن"، على حد تعبير كوتل (2008: 128؛ التشديد في النص الأصلي)، "يتبنى وجهة نظر حميدة من الناحية الأخلاقية حول التأثير الإنساني من خلال وسائل الإعلام العالمية" أما الجدل حول مسألة "انعدام الشفقة" فيرى أن هذا القدر من التأثير هو ضار من الناحية الأخلاقية حيث إن قدرتنا على الاستجابة الأخلاقية تم تقييدها، وفي الواقع، تشير أطروحة "انعدام الشفقة" إلى أن إثارة التعاطف مع معاناة الغرباء في الأماكن البعيدة والتداول المستمر لتقارير وسائل الإعلام حول الأزمات الإنسانية يتقل كاهل الجماهير مما يؤدي إلى فقدانهم الأمل في تغيير الأوضاع إلى الأفضل، وهناك مشكلة أخرى هي أن وسائل الإعلام تتعامل مع المعاناة على إنها مجرد سلعة وتحولها إلى شيء موضوعي إلى حد أن "أصبح الجمهور مجرد متفرج سلبي غير متفاعل مع الموت والألم في الأماكن البعيدة ودون أي التزام أخلاقي" (هويبر 2004: 527).

وفي جوهر هذا النقاش (تأثير الـ سي إن إن) فإن مفهوم صور وسائل الإعلام وحدها لا يمكنها التنبؤ برد فعل الجمهور، كما يزعم "سونتاغ" (2003: 11-13) "أن المشاهد الوحشية قد تؤدي إلى ردود فعل معارضة". ويتم تجديد "نداء من أجل السلام" "صرخة من أجل الانتقام" أو ببساطة "الوعي مرتبك" على نحو مستمر بواسطة التصوير الفوتوغرافي وبالفعل تحدث هذه الأمور الفظيعة، وهذا يسلط الضوء على مركزية القيم العالمية التي تدعم ردود الفعل حول انتهاكات حقوق الإنسان؛ وأيضاً تزيد من أهمية هذا

النوع من التغطية الإعلامية التي يمكنها خلق الشعور بالالتزام تجاه أولئك الذين يعانون أو عكس ذلك، ومن وجهه النظر الأدبية للـ "سي إن إن" فإنه يمكن أن يتم هذا من خلال التعاطف مقابل صياغة الأحداث عن بعد. وفي مجال الأدب حول "انعدام التعاطف" فقد تم تصورها من خلال ثلاثة من "أنظمة الشفقة" المختلفة بواسطة "شولياروكي" (2006) والتي تنطبق علينا كمشاهدين، وأول هذه العناصر هي: "المغامرة"، حيث لا يتم عرض المحتوى العاطفي وتعرض مشاهد للمعاناة بطريقة موضوعية وواقعية، ثانياً: هناك "حالة الطوارئ" حيث يتم التأكيد على العنصر البشري ويتم إعطاء مساحة أكبر للأسباب السابقة والنتائج المستقبلية للمعاناة، وأخيراً هناك "الحماس" وهو أكثر واقعية وإثارة فإنه يعرض لقطات حية ويدعو إلى التضامن مع الأشخاص الذين يعانون (شولياروكي 2006). كل من أساليب الصياغة المختلفة و"أنظمة الشفقة" الثلاثة تترك الباب مفتوحاً أمام مسألة إذا كانت النشرات الإخبارية تلقي استجابة من الجماهير الفعلية وكيفية حدوث هذا. ومن المرجح أن تكون ردود الفعل متميزة و متميزة عن بعضها البعض والتركيز فقط على بنود وسائل الإعلام باعتبارها متغيرات مفسرة بمعزل عن السياق الاجتماعي والسياسي الأوسع انتشاراً بين الجمهور قد لا يكون كافياً، ووفقاً لـ "شولياروكي" (2013: 173) نحن حالياً في عصر "التفاوت" والنشاط و"غير مشارك بطريقة ساخرة" ويتسم بـ"التغير في الهيئة الأخلاقية للمعاناة والتصرف أو فعل شيء تجاه الأشخاص الذين يعانون في الأماكن البعيدة، والاعتراف بالضعف البشري كسبب في طريقة تعاملنا وتصرفاتنا تجاه الذات، وإن الاعتراف بالترعة الاستهلاكية هو بمثابة الدافع الرئيسي لمشاركاتنا الإنسانية".

كيفية استجابة الجمهور للتقارير الإخبارية بشأن الأشخاص الذين يعانون في الأماكن البعيدة "المعاناة عن بعد" يمكن أن تكون مرتبطة بسياق تاريخي واجتماعي واقتصادي وسياسي محدد، وينظر إلى حقوق الإنسان العالمية باعتبارها شيئاً بالغ الأهمية وجزءاً لا يتجزأ من الديناميات السياسية المحلية، وكيف تم دعم أو تفويض المفاهيم العالمية للتضامن سابقاً. وكما يقول "كوتل" (2008: 138):

يمكن تفكيك الفئات الأخرى بشكل تدريجي من خلال عمليات العولمة والديمقراطية والنظام الدولي لحقوق الإنسان (وهو لا يعني أن هذه هي الطريقة الوحيدة) وبالتالي فإن البيئة الثقافية والسياسية التي نعيش فيها تشير أيضاً على ما نراه ونشعر به ويمكن القول، "شعورنا بالالتزام بالعمل".

ويوجد اثنان من دراسات الحالة فيما تبقى من هذا الفصل وهما كوسوفو عام 1999م، وليبيا عام 2011م، وكلاهما أمثلة على التدخلات الإنسانية وقد تم اختيارهما لأنهما يوضحان بشكل جيد التوترات المحيطة بالطبيعة والشرعية والجوانب العملية للتدخل الإنساني، فضلاً عن قوة وسائل الإعلام في إثارة والتأثير على القرارات السياسية للقيام بعمل عسكري لأسباب إنسانية، بالإضافة إلى أنها وقعت في عصور تاريخية مختلفة: الأولى في التسعينات والثانية ما بعد 9/11 - إذن قبل وبعد ظهور "مسئولية الحماية" وهذا يجعل من الممكن النظر في دور "الحرب على الإرهاب" العالمية فيما يتعلق بالتدخل الإنساني وتأثير الـ "سي إن إن" ودراسة تأثير "مسئولية الحماية" في الممارسة العملية. ويمكن القول: إن الحرب على الإرهاب وضعت الاهتمامات الإنسانية في مؤخرة جدول الأعمال الدولي وأصبحت الحجج الإنسانية مجرد مبررات تأتي بعد التدخلات، وبالمثل، فيما يتعلق بالنقاش حول تأثير الـ "سي إن إن"، وينظر الآن إلى فترة التسعينيات باعتبارها انحرافاً (روبنسون 2005) عوضاً عن النمط السائد و"الخدمة العادية" الذي اتسم بأنه أكثر مراعاة لرغبات الآخرين ونوعاً من التغطية الإعلامية مع المزيد من الفرص المحدودة للتأثير على السياسة والتي يتم استثنائها منذ ذلك الحين (انتهان 2004). في حين لم يتم قبول هذا الرأي من قبل الجميع (على سبيل المثال، انظر باهادور 2011) وقد أذن بالتدخل في ليبيا كعمل إنساني وهذا بالتالي يقدم سياقاً مثالياً للنظر في ديناميات وسائل الإعلام والسياسات في عصر "مسئولية الحماية"

## دراسة حالة : كوسوفو 1999

إن العمل العسكري الدولي ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (FRY) في عام 1999 "فتح آفاقاً جديدة" حيث إنه أعلن على نطاق واسع باعتباره أول تدخل عسكري دولي ضد دولة ذات سيادة لأهداف بحثة تتعلق بحقوق الإنسان (المجناتيف 52001: b). وكما قال توني بلير : تم خوض هذه الحرب من أجل القيم وليست حرباً على المنطقة (بلير 1999م). ومن بين المزايا الفريدة لحملة القصف لمدة إحدى عشر أسبوعاً التي قام بها حلف شمال الأطلسي (الناتو) أنه كان أول استخدام متواصل للقوة المسلحة من قبل التحالف منذ إنشائه في عام 1949م وأول استخدام ضخم للقوة المسلحة المدمرة والتي أجريت بغرض تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي ولكن دون تفويض من مجلس الأمن، وأول حملة قصف كبرى لوقف الجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها الدولة داخل حدودها، ووفقاً لبعض المعلقين كانت حملة القصف الأولى لفرض تغيير في السياسة من قبل الحكومة المستهدفة دون الحاجة إلى اللجوء إلى عمليات برية متواصلة لاحقاً (روبرتس 1999: 102). وأيضاً يعد البعض أزمة كوسوفو بأنها مثلاً على كيف أثرت الـ "سي إن إن" على الحكومات الغربية (ناي 1999م؛ ليفينغستون 2000م) ومع ذلك، توجد خلافات كبيرة حول دوافع الناتو "الحقيقية"، والدبلوماسية التي أدت إلى عمليات قوات التحالف ودور وسائل الإعلام فيما يتعلق بقرار التدخل.

وكان غالبية سكان كوسوفو هم من الألبان من محافظة صربيا (وفي عام 1998 كان الصربيون يمثلون 10 في المائة فقط من سكان المقاطعة ((إيليتش 2001)) وبهذا كانت تتمتع بشكل رسمي بدرجة كبيرة من الحكم الذاتي ضمن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية حتى عام 1989م، ومع ذلك، في منتصف الثمانينيات بدأت الأوضاع في التدهور بالنسبة إلى ألبان كوسوفو، فقد تم إلغاء الحكومة الإقليمية وتم فرض الصربية الكرواتية كلغة رسمية ومنعت وسائل الإعلام باللغة الألبانية وأيضاً التعليم العام باللغة الألبانية وتم فصل الكثير من الألبان من وظائفهم (دونلي 2013: 192). ورداً على إلغاء الحكم الذاتي في صربيا في عام 1989م، فقد أعلن ألبان كوسوفو الاستقلال وصنعوا حكومة واقتصاد

ونظم للرعاية الاجتماعية والرفاهية، ولكن هذا النهج المعتدل لم يؤد إلى أية نتائج مهمة واستمرت الدولة الصربية في تقويض حقوق سكان كوسوفو فيما يتعلق بالملكيات والعمل والتعليم وممارسة الحريات الأساسية، وعلى الرغم من التوقعات الكبيرة، كانت اتفاقات دايتون للسلام عام 1995م والتي وقع عليها في المقام الأول لإنهاء الصراع في البوسنة، لم تعلن عن أية أحكام تتعلق بكوسوفو، وأشار هذا إلى نهاية المقاومة السلبية كاستراتيجية وتم فتح الباب لجيش تحرير كوسوفو (KLA) والذي قام بتصعيد حملته المسلحة هودج 2000م؛ يهوذا 1999م؛ أونيل 2002م) وما تبع ذلك كان تزايد العنف بين جيش تحرير كوسوفو والشرطة الصربية والجيش، مما أدى إلى سقوط آلاف القتلى ومئات الآلاف من المشردين داخل البلد وآلاف اللاجئين (هيهير 2010م). وكانت استراتيجية جيش تحرير كوسوفو لتشجيع أو إثارة الهجمات المضادة المفرطة من الصربيين تهدف إلى توليد الدعم المحلي والسعي للحصول على إدانة دولية ضد نظام سلوبودان ميلوسيفيتش ، وأخيراً التدخل بمنطقة الألبان المقيمين في كوسوفو (HCK 2000؛ غاو 2003؛ إيجناتيف 2001؛ كيوبرمان 2006؛ أونيل 2002).

كان رد الفعل الدولي الأول حول الأزمة النامية محدود وتفاعلي، وجمع بين الحرص على الضحايا وعدم الرغبة في التورط بشكل أكبر في حروب البلقان (بيلامي 2002). وقد وصفت قرارات الأمم المتحدة 1160 و1199 الوضع في كوسوفو باعتباره يشكل تهديدا للسلام والاستقرار، ولكن لم يؤذن لأي منهما باستخدام القوة، وكذلك كان هناك مستوى من الخلاف على حجم المعاناة، وهناك من يقول : إنه " لم يكن هناك أزمة إنسانية في كوسوفو في عام 1997، أو في عام 1998 أو في عام 1999 بأي معنى للفهم التقليدي للمصطلح" (باردوس 2003: 57)، في حين أصر آخرون أن "أي شخص كان في كوسوفو، مثلما كنت، في شتاء 1998-1999م كان بإمكانه أن يرى أن هناك كارثة إنسانية" (غارتون آش 2000: 2). وبعد زيادة عدد الأشخاص المشردين داخليا واللاجئين الفارين إلى ألبانيا ومقدونيا المجاورة (ما يقدر بنحو 30,100 شخص)، تكثفت الجهود الدولية بما في ذلك المفاوضات ولكن في نهاية المطاف كانت تسويات غير ناجحة في أكتوبر 1998م

ومفاوضات السلام في رامبويه، فرنسا، في فبراير 1999م، وكان السبب المحدد لفشل التسوية الأخيرة هو اكتشاف 45 جثة من أصل ألباني في قرية راتشاك في 15 يناير وبثت وسائل الإعلام صوراً لهذه المجزرة في جميع أنحاء العالم.

واندلعت مفاوضات رامبويه عندما تم التوقيع على الاتفاق المقترح من قبل وفد ألبان كوسوفو فقط وأدى ذلك إلى تمهيد الطريق بفاعلية لحملة جوية للنااتو ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وهناك بعض الجدل والخلافات بشأن نزاهة المفاوضات. من ناحية، وتم تصنيفها بأنها "تمثيلية بواسطة وزيرة الخارجية الأمريكية مادلين أولبرايت للحصول على حملة للقصف" (جاترس 2000: 24؛ وانظر أيضا يهوذا 2000) من خلال عرض صفقة غير مقبولة لـ بلغراد، وبالأخص، يشير المنتقدون لأحكام البند الثاني من الاتفاقية الذي أعطى حلف شمال الأطلسي (النااتو) حق الحصول على أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بدون أي قيود (جونستون 2002: 244-247). ومن ناحية أخرى، فإن بعض المعلقين رأوا هذه المحادثات بأنها محاولة حقيقية للتوصل إلى اتفاق ومن هذا المنظور، قرر "ميلوسيفيتش" بالفعل بأنه سوف يجرب قرار حلف النااتو وخوض الحرب " (بيلامي 2002: 150).

وفي كلتا الحالتين، بدأت الضربات الجوية للنااتو في 24 مارس واستمرت حتى 10 يونيو 1999م. وكان من المفترض أن تكون الحملة قصيرة وبسيطة مع عدم وجود خطط للقيام بغزو بري لاحق، وقد توقع أن الحكومة اليوغوسلافية ستقترح وقف إطلاق النار من أجل تجديد المفاوضات في رامبويه في غضون أيام قليلة (IICK 2000؛ ؛ باسيفيتش وكوهين 2001: التاسع؛ ايجناتيف 2001؛ روبرتس 1999). وفي النهاية، هذا الاقتراح لم يتحقق أبداً. وتم تكثيف الحملات الجوية تدريجياً وتوسيع أهدافها لتشمل البنية التحتية للصناعة العسكرية، إلى جانب منشآت وسائل الإعلام وغيرها من الأماكن المستهدفة في صربيا. وكانت النتيجة أن أعمال القتل على كلا جانبي الصراع في كوسوفو قد تصاعدت وبلغ عدد اللاجئين إلى 600,000 شخص، وشرد 800,000 آخرون داخل الدولة (فريدمان 2000: 353). ومع ذلك، كان هناك التزام بالسياسة الأصلية بأنه لن يكون هناك نشر

قوات برية أو حتى قصف على مستوى منخفض، وانتهت الحملة الجوية في 10 يونيو 1999 بالتوقيع على "اتفاقية التقنية العسكرية" بين جيش جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ومنظمة حلف شمال الأطلسي والذي أيده بعد ذلك قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1244. ووفقا للجنة الدولية المستقلة بشأن كوسوفو (IICK 2000: 96) "فإن الاتفاق لم يحتو على بعض المكاسب من وجهة نظر جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية"، فعلى سبيل المثال، لم يكن هناك نص بوجود حلف شمال الأطلسي في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وأنه تم الاعتراف بوحدة أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وسيادة بلغراد على كوسوفو.

وقد أثار تدخل حلف الناتو في كوسوفو عددا من المخاوف التي تتعلق بالاعتبارات الأخلاقية والقانونية والسياسية المحيطة به، وكانت الحجة الأخلاقية في صدارة هذه المناقشات، وقد وصفت عملية القوات المتحالفة باسم "الحرب الأولى التي تم شنّها من أجل مبادئ أخلاقية فقط" (روبرتسون 2002: 451). كان هذا يدور حول "المسؤولية الأخلاقية للغرب لوقف الأعمال الوحشية المروعة التي تحدث في كوسوفو" كوسوفو الغرب (ويلر 2000: 266؛ تم إضافة التأكيد). إن الادعاء الأخلاقي كان بشأن الأعمال العسكرية التي قام بها الناتو وإنها لم تكن للدفاع عن أية مصلحة وطنية إقليمية لواحدة من أعضاء الدول الخاصة بها، بل تم تبرير ذلك بأنه دفاع عن حقوق الإنسان والحفاظ على مستوى الأمن للألبانيين الكوسوفيين (سولانا 1999). وعلى ما يبدو أن هذه الحجج تبشر ببداية أعظم للنشاط الإنساني تتضمن زيادة في الإنفاذ القسري لقواعد حقوق الإنسان ووضع السياسات الخارجية الغربية على أساس القيم العالمية بدلا من المصالح الوطنية (هيهنر 2010: 212). وكان هذا بالتأكيد هو تقييم منظمة حقوق الإنسان (2000م)، والتي أشارت إلى التدخل في كوسوفو عام 1999م باعتباره مؤشرا بقدوم عصر جديد لحقوق الإنسان وستعمل الدول الغربية على مساعدة ضحايا الأعمال الوحشية.

وعلى الرغم من هذا السرد الأخلاقي السائد الذي تقدم به منظمة حلف شمال الأطلسي وأيده آخرون (بيشيرد 1999) فقد ثبت أن قرار شن غارات جوية هو أمر مثير للجدل للغاية، وقد أثرت تساؤلات حول الدوافع الإنسانية لهذا العمل والأساليب المستخدمة

ومشروعية العملية، وقد تم انتقاد الحجج الأخلاقية باعتبارها نوعاً من النفاق أو إخفاء الرغبة في إظهار مهمة الناتو الجديدة في الوقت المناسب بالتوافق مع ذكراه الخمسين (جونستون 2000: 8). وكانت الانتقادات الأخرى قد أكدت أن هذه الأعمال تخدم المصالح الجيوستراتيجية للولايات المتحدة في أوراسيا، وفوق ذلك أنه تم تصميمها للحفاظ على مصداقية حلف شمال الأطلسي في المنطقة وبالنسبة للبعض، كان هذا التدخل مخوفاً بالمخاطر ويضع سابقة خطيرة التي من المحتمل أن تقوم بزعزعة استقرار النظام الدولي كله (تشاندر 2002؛ تشومسكي 1999؛ هاموند وهيرمان A2000، ماندلباوم 1999؛ وود 2000).

وبمجرد إعلان التدخل كمؤسسة إنسانية، ليس فقط الدوافع التي تخضع للفحص والرقابة لكن الطريقة التي يتم العمل بها، لأن تدخل الناتو اعتمد فقط على القصف الجوي عن بعد بدلا من نشر قوات برية، ويمكن أن يتعرض للانتقادات بسبب عدم الدقة في قذف القنابل، وسبب هذا العديد من الضحايا المدنيين، بما في ذلك العديد من الألبان الكوسوفيين الذي كان من المفترض أن حلف شمال الأطلسي قد شن هذه الحملة لحمايتهم. إن الحد من العمليات الجوية يعني أيضا أن حلف شمال الأطلسي لم يتمكن من منع وقوع هجمات على الأرض، ويمكن القول: إنها تصاعدت بعد بدء الضربات الجوية (ماكلولين A2002؛ روبرتس 1999م)، لهذه الأسباب، كان يُنظر إلى عمليات منظمة حلف شمال الأطلسي كوسائل متناقضة بل وتؤدي إلى نتائج عكسية لحماية حقوق الإنسان، وكانت أولوية الحفاظ على الوهم بأن هذه العملية كانت "خالية من الخسائر" تعني أن هناك فجوة بين لغة الاتفاق على الالتزام الأخير والجوانب العملية لخوض قتال بحد أدنى من المخاطر (ايجناتيف 2001: 111؛ ويلر 2000).

وأخيرا، هناك مسألة الوضع القانوني للتدخل، في حين قال حلف شمال الأطلسي: إن عملياته كانت متسقة مع قرارات مجلس الأمن رقم 1160، 1199 وبعد ذلك قرار رقم 1203، وعلى هذا النحو كانت تتفق مع القانون الدولي، وحقائق أن أيا من هذه الوثائق لا تتضمن أحكاما محددة تميز استخدام القوة وهذا ما جعل التدخل شيئا غير قانوني بشكل فعال، وفي مواجهة المعارضة الروسية والصينية، فقد علمت منظمة الناتو أنه من غير

المرجح أن تحصل على موافقة من جميع الأعضاء الدائمين الحاملين حق النقض (الفيتو) في مجلس الأمن، الأمر الذي أدى إلى اتخاذ قرار التدخل دون إذن صريح (بيلامي 2002؛ بوث 2001). وزعم أنصار التدخل أن "هناك حاجة للتدخل المسلح لمنع كوارث إنسانية أخرى أن تحدث" وأشاروا إلى ضرورة العمليات الإنسانية الملحة كمبرر (روبرتس 1999؛ رونزيتي 1999: 46). وقد استنتجت اللجنة الدولية المستقلة بشأن كوسوفو أن عمليات القوات المتحالفة كانت "غير قانونية لكنها مشروعة" وتسلب الضوء على التوترات التي تتجاوز هذا المثال المحدد وتثير تساؤلات حول فائدة القانون الدولي ونشاط للأمم المتحدة، وكان رأي الأغلبية بالتأكيد أن القانون الدولي لا يبيح التدخل الإنساني من النوع الذي يقوم به حلف شمال الأطلسي، ومع ذلك، كل من النقاد والمؤيدين للتدخل - وإن كان ذلك على أسس مختلفة قد استغلوا هذه القضية للتشكيك في شرعية مجلس الأمن وتسليط الضوء على الحاجة إلى إدخال تعديلات على القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة (بيلامي 2002؛ دالر وأوهانلون 2000؛ بيشر 1999؛ هيه 2008م). "مسئولية الحماية" التي تمت مناقشتها في هذا الفصل في وقت سابق كانت رداً مباشراً على الجدل القانوني الناجم عن هذا التدخل ومحاوله تغيير النقاش حول التدخل الإنساني لتشتيت التركيز حول مسؤوليات الدول والحق القانوني في التدخل.

بدأ اهتمام وسائل الإعلام الغربية في التركيز على الصراع في كوسوفو في عام 1998؛ ويمكن القول: إنه منذ ذلك الحين، بدأ التركيز يزيد أو يقل تبعاً لمستوى العنف في المنطقة. وقد تم اقتراح رأيين حول دور وسائل الإعلام قبل وأثناء الحملة الجوية: أنها صنعت الموافقة على السياسة الغربية، وكانت المؤسسات الإعلامية بمثابة أبواب للدعاية لحلف شمال الأطلسي؛ وأنها لعبت دور المعارضة من خلال انتقاده سياسة الولايات المتحدة وحلف شمال الأطلسي (روبنسون 2002). أما الرأي القائل بأن وسائل الإعلام قد صنعت الموافقة فيستند على أنه تمت الموافقة دون مراجعة للسياسة الرسمية من قبل منظمات وسائل الإعلام فيما يتعلق بالهدف والقصد من المفاوضات في رامبويه وعدم وجود شمول في البند الثاني ومحاولات صربيا للتوصل إلى تسوية (تشومسكي 1999؛ هاموند 2000؛ هاموند

وهيرمان B2000). ومن هذا المنظور، فقد قبلت وسائل الإعلام جميع المبررات الإنسانية للخوض في الحرب وأهملت الطعن في السبب الرئيسي للتصرف الغربي (هاموند 2007؛ ناش 2000). واستمرت وسائل الإعلام في إعادة بث السرد بأن الحكومة اليوغوسلافية تسببت في حالة طوارئ إنسانية في كوسوفو، والذي فسر على أنه تهديد للسلام والأمن الدوليين (سولانا 1999). وتم الإبلاغ بشكل غير ناقد عن إجراء حلف الناتو باعتباره تدخلاً إنسانياً وكان الحل الأخير عندما تم استنفاد جميع القنوات الأخرى (هاموند 2007). وتم حذف المسائل المتعلقة بمشروعية القصف وأثره على السيادة الوطنية من وسائل الإعلام. وتم تشويه صورة "ميلوسيفيتش" ومقارنته مع صدام حسين، في حين تم تقديم أفراد جيش تحرير كوسوفو (الذين أطلقت عليهم الحكومة الأمريكية اسم منظمة إرهابية حتى عام 1998م) باسم "مقاتلون من أجل الحرية". وعلاوة على ذلك، زعم هذا التقييم بأن الأعمال الوحشية الصربية - إذا كانت حقيقية أم لا - وتم تسليط الضوء عليها والمبالغة فيها من قبل القادة العسكريين للولايات المتحدة والمملكة المتحدة وحلف شمال الأطلسي، ثم تم تداولها بشكل غير ناقد بواسطة وسائل الإعلام، على عكس الأعمال الوحشية التي ارتكبتها جيش تحرير كوسوفو التي تم الإعلان عنها وتداولها بعد انتهاء الحرب (هاموند 2007؛ هيرمان وبيترسون 2000؛ ناش 2000) ويرجع هذا إلى أنه تم السيطرة على التغطية الإعلامية بواسطة المعلومات التي جاءت مباشرة من حلف شمال الأطلسي ومسؤولين غربيين آخرين، وأعادت وسائل الإعلام عرض هذه المعلومات التي تعود إلى الناتو على الرغم من أن الصحفيين كانوا على علم بأن بعض البنود أو الموضوعات يجرى الترويج لها بشكل متعمد من قبل المتحدثين الرسميين، ودعمًا لهذا الجدل، تبين لاحقًا أن الكثير من المعلومات غير دقيقة وليست ذات صلة مباشرة (جوف 1999؛ هاموند 2007؛ ناش 2000). وبغض النظر عن صدق هذه التقارير، ومع ذلك، ساد إطار التعاطف في تقارير وسائل الإعلام لتشجيع التعاطف مع ألبان كوسوفو بدلا من وضع مسافة عاطفية بينهم، وبالتالي الحث بطريقة فعالة على تفضيل سياسة التدخل لمنع وقوع كارثة إنسانية (بالابانوف 2007، 2010؛ روبنسون 2002). كما اختتم "هاموند" و"هيرمان" (2000 B: 207) بقولهم: "دعم التيار الرئيسي لوسائل الإعلام للقوى الكبرى للناتو الحرب ضد

يوغوسلافيا بكل حماس دون أية معارضة، وقبلوا أسباب ونزاهة قضية حلف الناتو دون أدنى شك " ويرى التفسير البديل بأن وسائل الإعلام قد وجهت انتقادات شديدة بشأن الحملة الجوية للناتو، وأنه يعمل كجهاز مراقبة للسياسة الرسمية.

ويقال : إن المساحة التي أُعطيت للأصوات الناقدة - على سبيل المثال أولئك الذين يطالبون بتدخل القوات البرية- قد زادت الضغوط على الإدارة الأمريكية على وجه الخصوص، إذ إن تغطية الأخطاء و"الأضرار الجانبية" الناجمة عن القصف الجوي (مثل تفجير السفارة الصينية في بلغراد، وطوابير اللاجئين ومبنى الإذاعة والتلفزيون في المقر الرئيسي لصربيا) برهنت على الانزعاج من حلف الناتو والحكومات الغربية (روبنسون 2002). أما بالنسبة لوسائل الإعلام البريطانية "فقد كان هناك توازن حقيقي في وسائل الإعلام تجاه قرارات منظمة حلف شمال الأطلسي"، لأنه سمح للمتشككين بتحدي التفسيرات التي قدمها التحالف بشأن ضرب أهداف خاطئة (ماكلولين 2002:122). ويقول "باهادور" (2007) : إنه في بعض النقاط كانت وسائل الإعلام ذات تأثير في إثارة الحماس مما أدى إلى حدوث تحولات سياسية، ويشير تحديدا إلى المذابح التي يزعم أنها ارتكبت من قبل الصرب وتم تناوؤها بواسطة وسائل الإعلام الغربية ومذبحة راجاك في يناير 1999م وهي أبلغ مثال على ذلك.

ومع ذلك، فقد ركزت التغطية الصحفية الناقدة في الولايات المتحدة فقط على ما إذا كان يجب نشر القوات البرية وظهرت في وسائل الإعلام المطبوعة لفترة وجيزة فقط، وهذا ربما ينعكس على مستوى النخبة المعارضة، وعموما لا يبدو أن وسائل الإعلام قد أثرت على صانعي القرار بتغيير سياستهم من القصف الجوي إلى التدخل بقوات أرضية (روبنسون 2002). وبصفة عامة فقد اتفق الصحفيون مع أهداف عملية حلف الناتو وقبلوا الشرعية الكامنة وراء هذه العملية، وهذا يشير إلى أن كوسوفو لا يمكن النظر إليها باعتبارها مثلا على تأثير ال"سي إن إن" على اتخاذ القرارات وقيام وسائل الإعلام بتحدي سياسة الحكومة، بل كانت وسائل الإعلام تقوم بتمكين وتسهيل سياسة متفق عليها بقوة بشأن التدخل الجوي (بالابانوف 2007؛ روبنسون 2002).

## دراسة حالة : ليبيا 2011

عندما أصدر مجلس الأمن الدولي القرار رقم 1973 في 17 مارس عام 2011م، فإنه وافق فعلياً على أول تدخل عسكري ضد دولة فاعلة لأهداف إنسانية (بيلامي 2013م). وقد عُدَّت العمليات اللاحقة في ليبيا بأنها "التدخل النموذجي" (دالدر وستافريديس 2012: 2)، وتعمل "الحالة التقليدية النموذجية" لمعيار "مسئولية الحماية" تماماً كما يجب أن تكون (إيفانز، واستشهادا بـ هيهير 2013: 137). ومع ذلك، طُرحت أسئلة حول الأثر الإنساني النهائي لتدخل حلف الناتو والأهداف الحقيقية للمهمة، وأثار ذلك على مسئولية الحماية (كيوبرمان 2013؛ موراي 2013). تم تقييد التغطية الإعلامية الدولية إلى حد ما بسبب مسائل تتعلق بإمكانية الوصول، مما يعني أنه لم يوجد صحفيين غربيين في بعض مناطق من البلاد (كيلنر 2012م). وقامت غالبية التقارير بدعم وتشجيع التدخل وكان هناك القليل من الاهتمام بشأن الأسئلة المتعلقة بالاعتبارات السياسية والآثار المالية والمسؤولية عن الحماية.

وهناك حاجة في النظر إلى أحداث ليبيا التي حدثت في أوائل عام 2011م في سياق الربيع العربي الواسع النطاق وسلسلة المظاهرات التي بدأت في عام 2010م احتجاجاً على الأنظمة القمعية وقادتها المستبدين في العديد من دول شمال أفريقيا والشرق الأوسط، على عكس الثورات غير العنيفة في تونس ومصر، كانت المواجهة بين المتظاهرين ونظام القذافي في ليبيا تتبع منطق الحرب الأهلية (ICG 2011).

ومن المثير للسخرية، أنه في السنوات التي سبقت بداية الأزمة، تحوّل "معمر القذافي" من "أكثر شخصية عالمية مكروهة في الغرب" إلى رجل دولة عالمي يحظى بقبول، وقام بدعم "الحرب على الإرهاب" (هيهير 2013: 2). وخلال الثمانينيات قام القذافي بدعم مختلف المنظمات الإرهابية الدولية، وشارك بطريقة مباشرة في الهجمات الإجرامية ضد الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا وألمانيا، وحاول تشكيل تحالفاً معادياً للمصالح الغربية في العالم العربي، ولكن بعد عام 2003م بحل برنامج الأسلحة الكيميائية الخاص به وبدأ عملية الاندماج مع الغرب (ال 2012؛ فانديفال 2006م). وعلى الصعيد المحلي فإن طبيعة

النظام لم تتغير واستمر في التمييز بالسياسات الوحشية والقمعية ولا يوجد شعور قوي بالانتماء الوطني بينما توجد أنماط من المحسوبية والفساد. وفي تقرير عام 2010، قالت منظمة العفو الدولية:

إعادة ليبيا إلى المجتمع الدولي لم يكن مقرونا بإصلاحات كبيرة أو تحسينات طويلة الأمد في الوضع الداخلي لحقوق الإنسان... وهناك أعضاء في الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية تتجاهل وضع حقوق الإنسان من أجل مزيد من المصالح الوطنية. (أل 2010:9).

في 15 فبراير عام 2011م اندلعت موجة من المظاهرات الحاشدة في بنغازي، وأطلقت القوات الحكومية الذخيرة الحية على الحشد، وانتشرت الاحتجاجات في بقية البلاد، وكانت الاستجابة الدولية سريعة - عكس ما حدث في العديد من الحالات السابقة المماثلة - وتميز أيضاً بدرجة عالية من الإجماع السياسي واليقين، وفرض مجلس الأمن الدولي عقوبات على ليبيا وفرض حظراً على الأسلحة، كما قام بتجميد أموالها، وأحيلت جرائم القذافي ضد الإنسانية إلى المحكمة الجنائية الدولية، وأيضاً كان رد فعل الجامعة العربية مهماً، لأنها منعت ليبيا من دورها ومن ثم دعت المجتمع الدولي إلى فرض منطقة حظر جوي على البلاد (بيلامي ويليامز 2011).

وعلى الرغم من هذا، فقد استمر العنف، وفي 17 مارس عام 2011م أصدر مجلس الأمن القرار رقم 1973م الذي فوض إنشاء منطقة الحظر الجوي وأدان الانتهاك الوحشي والمستمر لحقوق الإنسان... الذي ترتبه السلطات الليبية، والأهم من ذلك أنه أذن للدول "باتخاذ جميع التدابير الضرورية... لحماية المدنيين والمناطق المأهولة بالسكان المدنيين المعرضين لخطر الهجوم، وكانت بريطانيا وفرنسا هما الدوافع الرئيسة وراء هذا القرار، وامتنعت خمس دول عن التصديق على هذا القرار وهم الصين، ألمانيا، الهند وروسيا. وبدأ العمل العسكري في 19 مارس وكانت عملية الحامي الموحد الأولى الولايات المتحدة وفرنسا والمملكة المتحدة، ولكن سرعان ما تولى حلف شمال الأطلسي السيطرة والقيادة، وانسحبت الولايات المتحدة من القتال المباشر ولعبت دوراً مركزياً في جمع وتحليل المعلومات الاستخباراتية وتزويد طائرات حلف الناتو بالوقود وكذلك

طائرات الحلفاء والإسهام بالإمكانيات العسكرية عالية المستوى (باري 2011؛ دالدر وستافريديس 2012). كانت المهمة التي يقوم بها الناتو في ليبيا لها ثلاثة أهداف: مراقبة الحظر المفروض على الأسلحة للقيام بدوريات في منطقة حظر جوي، وحماية المدنيين (دالدر وستافريديس 2012). وتم القبض على القذافي وقُتل في 20 أكتوبر 2011م وانتهت مهمة الناتو (يوم 31 أكتوبر) بعد وصول المجلس الوطني الانتقالي إلى السلطة.

وقد تميزت الحملة العسكرية لحلف الناتو في ليبيا بالدعم الصريح للأمم المتحدة وبدعم إقليمي ودولي واسع النطاق والتدخل العسكري المحدود وتجنب العمليات البرية الرئيسة والحد الأدنى من خطر سقوط ضحايا على نطاق واسع (شفييس 2012؛ كليمنتس 2013: 121-122؛ موريس 2013). وأصر اثنان من أقوى المدافعين وهما بريطانيا وفرنسا على أن العمل في ليبيا كان "ضرورياً وقانونياً وصحيحاً" (كاميرون، واستشهد في مجلة ذي إيكونوميست) في ظل القمع الوحشي والدموي لحكومة القذافي (ارو، استشهد في ديفيدسون 2013: 315). ومع ذلك، كان هناك جانبان من جوانب التدخل هم محور النقاش والجدل. أولاً: كان هناك غموض بشأن الأهداف الإستراتيجية للعمليات العسكرية، في حين أن تفويض الأمم المتحدة دعا فقط لعمليات الدفاع عن المدنيين، ودعت كل من الولايات المتحدة وفرنسا والمملكة المتحدة لتغيير النظام قبل إصدار القرار رقم 1973م (شفييس 2012). وكان من الصعب تحقيق الهدف المتمثل في حماية المدنيين، حيث كانت قوات المتمردين التي كان يدعمها حلف الناتو غير مدربة وغير مجهزة وغير منظمة وكانوا منتشرين في جميع أنحاء البلاد في مجموعات صغيرة، وكانت هناك صعوبة في التواصل مع بعضهم البعض، ويشير "باري" (2011) أنه بدون دعم ومساعدة حلف الناتو كان هؤلاء المتمردون غير قادرين على الدفاع عن موقفهم، ومع تزايد عدد الضحايا واللاجئين فقد أدلى ببيانات أقوى من خلال الحكومات الغربية الرائدة لدعم تغيير النظام، فمن جانب، قامت فرنسا بتزويد المتمردين بالأسلحة عن طريق الطائرات وتم تهريب المزيد من الأسلحة لهم بشكل غير قانوني من دولة الإمارات العربية المتحدة وقطر، كما تم تقديم الدعم العسكري من جانب السودان (ICG 2011: i؛ هيهير 2013a). وعلق "هيهير"

(2013a:6) على كل هذه الأحداث بقوله : "امتدت بنود قرار 1973م رقم لتجاوز حد الانهيار." وأثار انتقادات قوية من روسيا والصين على ما اعتبروه تفسيراً غير شرعي للقرار (باري 2011م).

أما النقطة الثانية من الجدل : فهي تتعلق بمبدأ "مسئولية الحماية". فقد لاقى هذا المفهوم بالفعل اعترافاً واسع النطاق قبل التدخل في ليبيا ولكن أثره وتطبيقه ظل غير مكتمل. وأظهرت ردود الفعل بشأن الإبادة الجماعية في دارفور التي نوقشت في الفصل الخامس النهج الانتقائي للأزمات الإنسانية واستمرار هيمنة المصالح الوطنية على الرغم من القبول الدولي لمبادئ مسؤولية الحماية، مما أكد استنتاج "بيلامي" (2008: 3) أن الاستجابات للأزمات داخل الدول ستظل تتم بطريقة معينة من قبل القادة السياسيين للتوفيق بين المصالح الوطنية والاعتبارات القانونية والرأي العام العالمي والتكاليف والدوافع الإنسانية المتصورة - بقدر ما كانت عليه قبل ظهور "مسئولية الحماية". ونتيجة لذلك، فقد واجهت مسؤولية الحماية تحديات في بداية التدخل العسكري في ليبيا بشأن ثلاثة أسباب مترابطة:

أولاً: كان ذلك دليلاً على عدم كفاءته، ثانياً: وقعت الدول على مذكرات تفاهم متباينة متعلقة باختصاصاتها، وقد أدى هذا الغموض إلى تلاشي الوضع المفترض لها كقاعدة عامة وثالثاً: حفز ذلك عدم وجود إصلاح قانوني حقيقي، ولهذا فإن النظام ذاته الذي تم تأسيسه ظل قائماً. (هيهير 2013a: 8)

عندما تم إجراء التدخل في ليبيا ، انقسمت الآراء حول ما إذا كان هذا بالفعل يبشر بعهد جديد يكون فيه المجتمع الدولي ملتزماً بمبادئ مسؤولية الحماية، ووصف الأمين العام للأمم المتحدة "بان كي مون" العمل العسكري (ورد في هيهير 2013b: 140) بأنه نتيجة حتمية لعزم مجلس الأمن على الوفاء بمسؤوليته في حماية المدنيين من العنف الممارس عليهم من قبل حكومتهم من خلال سرعة الاستجابة، والدعم الدولي الكبير (وإن لم يكن عالمياً) وتقييم التدخل باعتباره عرضاً ناجحاً يدعم هذا الرأي (دالدر وستافريديس 2012). ومن ناحية أخرى، كان النقاد يشككون في المبرر الإنساني الواضح والملح لإجراء التدخل في المقام الأول وكذلك النتائج الإنسانية النهائية (مثل كيوبرمان 2013 ؛ موراي

2013م). وبدلاً من أن تكون المسائل الإنسانية هي القوة الدافعة للتدخل فإن هذه التقييمات تبرز الاعتبارات الجيوستراتيجية باعتبارها العوامل الأولية: ألا وهي الرغبة في منع زعزعة الاستقرار في منطقة غير مستقرة بالفعل، وقد جادل البعض أيضاً أنه كان من ضمن المصالح الاقتصادية والسياسية للغرب الإطاحة بالقذافي من السلطة (جويل 2011). وتم التشكيك في مركزية معايير "مسئولية الحماية" في عملية صنع القرار في ضوء الغياب التام لمصطلح "مسئولية الحماية" في القرار رقم 1973، وتصريحات الدول الأعضاء في مجلس الأمن عند مناقشة الوضع في ليبيا وخطاب القادة السياسيين للولايات المتحدة والمملكة المتحدة (هيهير 2013b؛ موريس 2013).

ويقول موريس (2013م): إن كلاً من روسيا (بشكل صريح) والصين (ضمنياً) قد استخدمتا تفسير الناتو غير الدقيق لتفويض الأمم المتحدة في ليبيا لتشويه سمعة "مسئولية الحماية" في مناقشات مجلس الأمن اللاحقة - على سبيل المثال، فيما يتعلق بالتدخل في الأزمة السورية لاحقاً، ويشار إلى هذا كدليل على أن معيار مسؤولية الحماية كان له دور فعال (موريس 2013: 1280) ولا يزال هناك تنازع بشأنه من قبل بعض أعضاء مجلس الأمن (ويلز 2011: 255). كما أنه يجعل التدخل في ليبيا باعتباره "كوكبة فريدة من العوامل الزمنية الضرورية التي ليس لها علاقة بمعيار مسؤولية الحماية أو فقط ذات علاقة عرضية (هيهير 2013b: 140) بدلاً من أن توضح معيار العمل.

إذن فإنه ليس مثيراً للدهشة أن القضية الليبية لم تحل الجدل الدائر حول التدخل الإنساني، والتساؤلات حول التوافق ومصالح الدول المتنافسة واتخاذ القرارات داخل مجلس الأمن، وتظل جميع هذه العوامل تؤثر على أداء المسؤولية عن الحماية.

وقد عرقلت التغطية الإعلامية الغربية للأحداث في ليبيا في البداية بواسطة الحظر المفروض على الصحفيين الأجانب لدخول البلاد، وتم تحميل الصور التي تظهر في الغرب عبر اليوتيوب ومن ثم دمجها في بث وسائل الإعلام الغربية السائدة، ونتيجة لذلك، وعلى الرغم من غياب المراسلين الأجانب في المنطقة، فقد وصلت أخبار وصور لانتهاكات حقوق الإنسان والكارثة الإنسانية المتصاعدة إلى العالم الخارجي (كوتل 2011). ونتيجة هذه

التقارير، صدرت دعوات في وسائل الإعلام لهؤلاء الذين هم مسئولون عن المحاكمة وعن اتخاذ القرار بإجراء التدخل الإنساني وبدت كل من وسائل الإعلام العربية والغربية أنهم مقتنعون بأن أيام نظام القذافي باتت معدودة (جويل 2011). ومع ذلك، كانت هناك بعض الاختلافات الواضحة بين المملكة المتحدة والولايات المتحدة وفرنسا في التغطية الإعلامية قبل وأثناء التدخل العسكري، وقد دعم جميعهم القرار رقم 1973، بعكس ألمانيا التي لم توافق على هذا القرار، وهذا يعكس الاختلافات في المواقف السياسية إلى حد كبير (بوش وآخرون 2013). وفي حالة الولايات المتحدة، فقط اتبعت التغطية الإعلامية بشأن القصف في ليبيا نفس النمط وكان لها نفس خصائص التغطية الإعلامية حول كل عمل عسكري أمريكي حدث مؤخراً - بدءاً من موكب المسؤولين ومساحة النقاش المحدودة إلى التركيز على الجودة العالية ودقة الأسلحة الأمريكية (هارت 2011). وجاءت الانتقادات المحدودة من قبل الساسة الجمهوريين والمعلقين المحافظين فقط، الذين صرحوا ببلاغات ضد "أوباما" أو دعوات باتخاذ إجراءات سريعة وعمل حملة عسكرية على نطاق أوسع، وأيضاً حافظت وسائل الإعلام الأمريكية بشكل مستمر على فكرة أن طريقة الأمة في خوض الحرب كانت آمنة حتى بعد أن ظهرت أدلة على سقوط ضحايا مدنيين، وهذا النوع من التغطية جعل "كيلنر" (2012: 77) يستنتج أن الـ "سي إن إن" كانت مجرد حملة دعائية للولايات المتحدة الأمريكية والجيش الأمريكي خلال فترة الحرب.

وعلى غرار الولايات المتحدة، فقد أصرت وسائل الإعلام البريطانية المطبوعة على ضرورة التدخل في ليبيا (جويل 2011) وقد تحقق ذلك من خلال تقديم القذافي باعتباره قاتل شعبه، وتم توضيح أوجه الشبه بينه وبين ستالين وصدام حسين ووصفوه بأوصاف مهينة وغير إنسانية وتم تشبيهه بالحيوان من خلال وصفه بشكل منتظم بأنه "كلب مسعور"، وكان هذا التشبيه يسلط الضوء على أن القذافي كان طاغية وكان قادراً على فعل أي شيء، وكان هذا بارزاً في كل من الصحف الصفراء والصحف الشعبية التي تخاطب الناس بطريقة مبسطة وسهلة الفهم. وكما يشير "جويل" (2011: 32) كنتيجة لذلك، تم تعزيز السلطة الأخلاقية للغرب مرة أخرى وأصبحت صحة اتخاذ إجراءات ضد القذافي

ونظامه المستبد أمرٌ بديهيًّا". وبقدر ما تم أخذ أسباب الحرب في الاعتبار، قامت وسائل الإعلام البريطانية في الغالب بقبول الطبيعة التحريرية لمهمة حلف الناتو وشرعيته وسلطت الضوء على حماية المدنيين، ويبدو أن كل هذا يشير إلى أنه "من خلال الصحافة السائدة عاد إنتاج الرأي الرسمي بشكل حيادي حول التدخل في ليبيا" (جويل 2011:35).

وأيضاً قامت الصحافة الفرنسية بتقديم الحجج المؤيدة للتدخل وبالتالي تبنت نفس موقف الحكومة الفرنسية حول الأحداث في ليبيا، ولم يكن هناك سوى بلاغات محدودة لأي من الحجج المضادة وكانت المطالبات الرئيسة التي طرحت تتعلق بدعم المتمردين والمسؤولية عن الحماية وحقوق الإنسان ومنع الإرهاب والعوامل الاقتصادية (بوشر وآخرون 2013).

وبجانب ذلك، كانت التغطية الإعلامية في هذه الدول الثلاث تدل بوضوح على استخدام حجج مماثلة من قبل وسائل الإعلام وأولئك الذين أعادوا صياغة السياسة الخارجية وكان هناك تقارير واضحة تتماشى مع المناصب الحكومية الرسمية، في حين سيكون هناك حاجة إلى مزيد من البحث للتحقيق في أي مزاعم بخصوص السببية وما إذا كانت بسبب تأثير الـ "سي إن إن" أم الموافقة على القرار، ويمكن القول: إن وسائل الإعلام مكّنت وسهلت تنفيذ التدخل العسكري في ليبيا، في حين أنه تم إتاحة الوقت والمساحة الكافية لقضايا الاستجابة الإنسانية وتنفيذ منطقة الحظر الجوي قبل بدء مهمة حلف الناتو إلا أن النقاشات في وسائل الإعلام لم تذكر معيار المسؤولية عن الحماية وآثاره على السيادة الوطنية. وبمجرد أن بدأت الحملة كان هناك دعوة واضحة لتغيير النظام والدعم العسكري للمتمردين، ولكن كانت هناك القليل جداً من الاهتمام بشأن العوامل الاقتصادية والسياسية المعنية أو بشأن التكاليف المالية للمشاركة (كوتل 2011؛ جويل 2011). وكان هذا تحيزاً بعض الشيء ولكن من وجهة نظر مضادة، كان السبب هو التغطية التي قدمها التلفزيون الروسي، الذي بثّ باستمرار الدعاية المعادية للولايات المتحدة واستخدم عنوان "ليبيا تحت النيران" (كيلنر 2012).

واتبعت الصحافة الألمانية نمطا مختلفا، فقد قدمت تغطية محدودة للأحداث في ليبيا

وذكرتها مرات قليلة (بوشر وآخرون 2013). وعلى عكس ما حدث في الصحافة البريطانية والأمريكية والفرنسية فقد تم إعطاء المساحة لكلا الجانبين من الحجة - لصالح وضد التدخل العسكري على حد سواء، وعلى العموم، كان النقاش أكثر شمولية، وقد قدمت مجموعة متنوعة من الحجج المضادة بشأن التدخل مع التركيز على القضايا الشرعية والسيادة الوطنية والحاجة إلى وجود حل إقليمي، وبالتالي، قدمت الصحافة الألمانية مناقشة أكثر تنوعاً بشأن هذه القضية، تماماً كما توقع "هالن" (1986م) و"بينيت" (1990م). وعكس هذا بدقة أن النقاش السياسي الألماني الذي كان غير واثق من مزايا التدخل المسلح واختار الامتناع عن التصويت على القرار رقم 1973م.

وأخيراً، تقدير "كيلنر" (2012:77)، قدمت شبكة تلفزيون الجزيرة "تقارير متوازنة بشكل حقيقي" وبرزت كواحدة من أهم المصادر الموثوق بها للحصول على معلومات حول الحرب في ليبيا بين وسائل الإعلام العالمية.

### النتائج :

عند النظر في مدى المعاناة العالمية، فإنه غالباً ما يبدو أنه يتم انتهاك حقوق الإنسان أكثر مما يتم مراقبتها ومنعها، لذا المناقشات حول التدخل الإنساني هو شيء جيد لاكتشاف استجابة المجتمع الدولي لهذه الحالات لفحص مستوى الثقة الموجود فيما يتعلق بالطابع العالمي لحقوق الإنسان وأنه يجب تطبيق هذه المناقشات بشكل عملي في أوقات الطوارئ. وسينكر القليلون أن هناك فجوة كبيرة بين الوعد العالمي بشأن التطورات مثل "مسئولية الحماية" واستمرار انتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث في جميع أنحاء العالم، والسؤال الذي يطرحه هذا الفصل هو: ماذا يعني هذا بالنسبة لحقوق الإنسان الدولية ودور وسائل الإعلام في هذا النظام؟ وبالنسبة لبعض الكتاب مثل "كالدور" (2010) و"تشومسكي" (1999)، فإن دراسة التدخل الإنساني يسلط الضوء على كافة الميزات المخيبة للآمال بشأن العلاقات الدولية والتظاهر الكاذب لمجلس الأمن الدولي والدول القوية التي تهيمن على السياسة العالمية، وبالنسبة لهم فإن الطريقة التي تعمل بها وسائل الإعلام هي جزء من المشكلة،

ومن هذا المنظور، فإن دور وسائل الإعلام في التعايش مع السياسة المعاصرة والتركيز على الأرباح قصيرة الأجل هو المسئول جزئياً عن فشل التدخل الإنساني الذي 'يثير الوعي العام في أوقات معينة وأماكن معينة' فقط (كالدور 2010: 334-335).

ومع ذلك، بالنسبة لأولئك العالميين الذين هم أكثر تفاعلاً، فإنهم يرون أن وسائل الإعلام هي جزء من الحل وليست جزءاً من المشكلة وأنها تؤدي دوراً ضرورياً ويمكن أن يكون مؤثراً في تنبيه الرأي العام العالمي بالأعمال والممارسات القمعية والمحاکمات اللاإنسانية المحتملة مثل الذين كانوا في أعقاب الانتفاضات الجماهيرية باعتبارهم منتدى عام لتداول العضلات الأخلاقية والصعوبات العملية التي تتعلق بالتدخل الإنساني العسكري (كوتل 2011: 656).

#### أسئلة :

- هل التغطية الإعلامية الهائلة هي أمر ضروري لاتخاذ إجراء التدخل الإنساني؟
- هل تتطلب حماية حقوق الإنسان أن تخوض الدول الحروب؟
- هل وصفت كل الحروب بأنها "إنسانية" من جانب واحد أو آخر؟
- ماذا تعني التغطية الإخبارية العالمية على مدار 24 ساعة للنظام الدولي لحقوق الإنسان؟

#### ملاحظات :

- 1- للحصول على قائمة تعريفات التدخل الإنساني، انظر "هيهير" 2010: 17، الجزء 2.1.
- 2- تم اعتماد القرار رقم 1203 يوم 24 أكتوبر 1998 وطالب بالالتزام بالقرارات السابقة (1160 و 1199) والتعاون مع منظمة حلف الناتو ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) لعمل بعثات التحقق في كوسوفو.

#### القراءات الإضافية :

Bellamy, A. J. 2002. *Kosovo and International Society*. Basingstoke: Palgrave Macmillan.

- Bellamy, A. J. 2008. *Responsibility to Protect*. Cambridge: Polity Press.
- Chandler, D. 2006. *From Kosovo to Kabul and Beyond: Human Rights and International Intervention*, 2nd edn. London: Pluto Press.
- Chomsky, N. 1999. *The New Military Humanism: Lessons from Kosovo*. London: Pluto Press.
- Gilboa, E. 2005. 'The CNN effect: the search for a communication theory of international relations'. *Political Communication* 22(1): 27–44.
- Hammond, P. and E. Herman. 2000. *Degraded Capability: The Media and the Kosovo Crisis*. London: Pluto Press.
- Hehir, A. 2008. *Humanitarian Intervention after Kosovo: Iraq, Darfur and the Record of Global Civil Society*. Basingstoke: Palgrave Macmillan.
- Hehir, A. 2010. *Humanitarian Intervention: An Introduction*. Basingstoke: Palgrave Macmillan.
- Hilsum, L. 2012. *Sandstorm: Libya in the Time of Revolution*. London: Faber and Faber.
- Holzgrefe, J. L. and R. Keohane (eds). 2005. *Humanitarian Intervention: Ethical, Legal, and Political Dilemmas*. Cambridge: Cambridge University Press.
- International Commission on Intervention and State Sovereignty (ICISS). 2001. *The Responsibility to Protect*. Ottawa: International Development Research Centre.
- Robinson, P. 2002. *The CNN Effect: The Myth of News, Foreign Policy and Intervention*. London: Routledge.
- Weiss, T. G. 2010. *Humanitarian Intervention*. Cambridge: Polity Press.

### المواقع المهمة :

- [www.responsibilitytoprotect.org](http://www.responsibilitytoprotect.org) (International Coalition for the Responsibility to Protect)
- [www.icty.org](http://www.icty.org) (International Criminal Tribunal for the former Yugoslavia)
- [www.globalhumanitarianassistance.org](http://www.globalhumanitarianassistance.org) (Global Humanitarian Assistance)
- [www.pbs.org/wgbh/pages/frontline/shows/kosovo](http://www.pbs.org/wgbh/pages/frontline/shows/kosovo) (War in Kosovo, PBS Frontline)
- [www.globalr2p.org](http://www.globalr2p.org) (Global Centre for the Responsibility to Protect)